


تمكين اللاجئين من الاتصال عبر الإنترنت

مهاجرون ومنقطعون عن الاتصال



المفوضية السامية للأمم المتحدة
لشؤون اللاجئين

مهاجرون ومنقطعون عن الاتصال

تحقيق ذلك بفضل الدعم السخي المقدم من:

وكالة لوكسمبورغ للدعم والتنمية



بالشراكة مع



الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول تمثل الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول (GSMA) مصالح مُشغلي شبكات الهاتف المحمول على مستوى العالم، حيث تضم أكثر من 750 مُشغلًا لديهم أكثر من 350 شركة تعمل في النظام الإيكولوجي (النظام المتكامل)، الأوسع نطاقاً للهواتف المحمولة، ومن بينهم صانعي الأجهزة اليدوية والأجهزة الأخرى، وشركات البرمجيات (السوفتوير)، وموفري الأجهزة والمعدات وشركات الإنترنت، إضافةً إلى المنظمات الموجودة في القطاعات الصناعية المُساندة. وتنظم الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول فعاليات صناعية رائدة (MWC)، تعقد سنويًا في برشلونة، ولوس أنجلوس، وشنغهاي، إضافةً إلى المؤتمرات الإقليمية التي تعقدها لسلسلة شبكة الهاتف المحمول "Mobile 360 Series".

للحصول على المزيد من المعلومات، الرجاء زيارة الموقع الإلكتروني للجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول

www.gsma.com

تابعوا الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول على تويتر: GSMA@

ثمة حاجة قوية لتوفير قاعدة من الأدلة يُسترشد بها فيما يُتّخذ من إجراءات مُناسبة. وبناءً على ذلك، فإن هذا التقرير يركّز على أحد العوائق التي تعترض طريق اللاجئين والأشخاص المهجرين الآخرين في الحصول على خدمات الهاتف المحمول. ولم يعط هذا العائق حقه نسبياً في الاستقصاء، ولكنه مع ذلك يكتسي قدراً من الأهمية. وهو يتمثّل في: المتطلبات القانونية والتنظيمية التي تفرض ضرورة توثيق هوية الفرد قبل الوصول إلى اتصالات الهاتف المحمول (مع الأجهزة والشبكات الأخرى)، أو إلى حساب بنكي، أو إلى محفظة مالية إلكترونية باستخدام الهاتف المحمول. إن هذه الدراسة هي الأولى من نوعها التي تهدف إلى فهم ومعالجة هذا التألف من التحدّيات بطريقة منهجية.

جدول المحتويات

15	1- مقدمة
16	المجتمعات المشمولة باختصاص المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين:
18	أسئلة البحث:
18	هيكلية التقرير:
19	الجمهور المستهدف:
20	2- السياق الإنساني: لماذا تعتبر الاتصالات عبر الإنترنت، والخدمات المالية، وإثبات الهوية أموراً مهمة
20	قيمة إمكانية الاتصال عبر الإنترنت للأشخاص المهاجرين:
22	الشمول المالي والتزويج:
24	بطاقة الهوية بصفتها "الخيط الذهبي التمكيني":
28	3- خلفية أساسية عن السياسات: اختصاصات إثبات الهوية
28	نشأة وتطور متطلبات تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك:
31	عولمة متطلبات إثبات الهوية للحصول على الخدمات المالية:
33	4- التحليل:
34	الوصول إلى وثائق إثبات الهوية:
39	الحصول على بطاقات تحديد هوية المشترك
42	الوصول إلى الحسابات البنكية
44	الوصول إلى المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول:
47	5- الاستنتاجات:
47	لا تزال عوائق الوصول المتعلقة بالهوية موجودة:
48	الحلول الالتفافية (البديلة) الرسمية يمكن أن تكون فعالة، بينما تكون ملائمة:
48	المتطلبات الصارمة تُجذب بتعريف الضعفاء لمزيد من التهميش:
48	المتطلبات المتعددة المستويات بشأن قواعد اعرف عميلك / العناية الواجبة تجاه العميل تزيد إمكانية الوصول إلى
48	الخدمات:
48	توسيع نطاق الحصول على الهوية المعترف بها من الحكومة عامل أساسيٌّ:
49	اليقين القانوني يُمكن من وضع البرنامج الكفؤة:
49	تغيير السياسات أمرٌ ممكن، غالباً ما يتحقق من خلال المناصرة المشتركة:
49	هناك حاجة إلى أكثر من مجرد جهود دشن الدليل

50	6- التوصيات:
50	التصويتات المقدمة إلى الجهات الحكومية والهيئات المنظمة:
50	توضيح المتطلبات الموجودة أصلاً:
50	التنسيق بين الحكومة والشركاء في العمل الإنساني:
51	إصدار وثائق إثبات الهوية بسرعة أكبر:
51	النظر في تضمين الأشخاص المهاجرين في المنصات الأساسية لإثبات الهوية:
51	المساعدة في التوثيق:
51	تطبيق متطلبات الهوية المتعددة المستويات:
52	مواهمة متطلبات الهوية
52	إدارة تغيير السياسات بصورة أفضل:
52	استكشاف صناديق اختبار الابتكارات التنظيمية
53	توصيات للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغيرها من المنظمات:
53	تعزيز الممارسات الجيدة على الصعيد العالمي:
53	تسهيل التسجيل / التوثيق بصورة أسرع:
54	رصد إجراءات الحكومة بشأن إصدار الهويات وتغيير السياسات
54	استكشاف الآليات الإلكترونية لقواعد اعرف عميلك:
55	حماية البيانات:
55	تشجيع موفّري الخدمات ليصبحوا "مستعدين للاجئين"
56	7- الأفكار الختامية:
56	القضايا الناشئة:
58	الأبطاث المستقبلية:
59	المراجع References

الملخص التنفيذي:

تدرك المفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين أنَّ إحدى "المحطات الصعبة" في تيسير إمكانية الاتصال عبر الإنترنت (أو "الاتصال الإلكتروني" أو "التوصيل بشبكة الإنترنت" أو "الدخول إلى شبكة الإنترنت" connectivity) للمجتمعات النازحة باستخدام شبكات الهاتف المحمول، ووصول هذه المجتمعات النازحة - اللاجئة أو المهاجرة أو المشردة أو النازحة داخلياً إلى التمويل، تمثل في البيانات التنظيمية غير المواتية لتوفير هذه الإمكانية للوصول إلى تلك الخدمات. وبالتالي، فقد ثبت بأن المتطلبات القانونية المتعلقة بإثبات (تحديد) الهوية تشكّل عائقاً كبيراً أمام إمكانية الاتصال الإلكتروني المذكورة. فعلى سبيل المثال، فإن اللاجي الذي لا يمكنه، بصورة قانونية، من تفعيل اتصالاته هاتفه المحمول مع الأجهزة والشبكات الأخرى (أي: من الوصول أو الدخول إلى شبكة الإنترنت باستخدام هاتفه المحمول)، أو فتح حساب بنكي، أو الدخول إلى محفظة مالية إلكترونية مسجّلة باسمه باستخدام الهاتف المحمول، من المحتمل أن يتعرّض إلى المزيد من التهميش وعدم التمكّن؛ وذلك نظراً لشدة محدودية الوصول إلى المعلومات وإجراء الاتصالات، واستلام المساعدات النقدية والتحويلات. وعلاوة على ذلك، فإن انعدام اليقين القانوني، أو التطبيق المترافق للأنظمة، أو التغييرات المفاجئة في التوقعات التنظيمية فيما يتعلق بإثبات الهوية، يمكن أن يُعطل إيقاظ المساعدات الإنسانية.

ونتيجة لذلك، فقد أجرت المفوضية دراسات بحثية بالشراكة مع الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول (GSMA) في النصف الثاني من العام 2018 لتأصيس تلك العائق التي تعترض سبيل إمكانية الاتصال عبر شبكة الإنترنت في 20 بلداً من البلدان التي تحظى بالأولوية. وهي: أفغانستان، وبنغلاديش، والبرازيل، وبوروندي، والكامرون، وجمهورية إفريقيا الوسطى، وتشاد، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وإنغوبا، والأردن، وكينيا، ولبنان، وموريتانيا، والنيجر، ونيجيريا، ورواندا، وتanzانيا، وتركيا، وأوغندا، وزامبيا. وتوضح نتائج الدراسة ما يلي:

• في أغلبية البلدان، لا يزال الأشخاص المهجرون يواجهون عوائق فانوية تحول دون حصولهم على بطاقات تحديد هوية المشترك "SIM card"، دون فتح حسابات بنكية، وحسابات مدفيدة مالية إلكترونية باستخدام الهاتف المحمول المسجّل بأسمائهم. ويرتبط العديد من الإشكاليات بوثائق إثبات الهوية لللاجئين. وثمة إشكاليات سياساتية (متعلقة بالسياسات) متفاعلة (معنى: المواقف التي تتبّعها الحكومة للحد من الحصول على وثائق إثبات الهوية)، فضلاً عن بواعث القلق التنفيذية (على سبيل المثال، الوقت الذي تستغرقه الحكومات في إصدار وثائق إثبات الهوية لمجتمعات اللاجئين).

• في بعض الأحيان، تُعالَج وتُجَهَّز هوية "طالب لجوء" وهوية "لاجي" من جهة حكومية لا تعرف الهيئة المنظمة للاتصالات السلكية واللاسلكية، أو الهيئة المنظمة لإجراءات المالية بوثائق إثبات الهوية التي تُصدرها تلك الجهة، وتكون بالتالي تلك الأوراق غير صالحة للحصول على بطاقة تحديد هوية المشترك أو لفتح حساب بنكي. وفي حالات أخرى، لا تعتبر وثائق إثبات الهوية التي تصدرها المفوضية صالحَة قانونياً للحصول على الخدمات التي توفر باستخدام الهاتف المحمول والخدمات المالية. ومن المحتمل أن يساعد شمول أوراق اعتماد بطاقة هوية الأشخاص المهجرون في جميع الأطر ذات الصلة، في تفادي الوقوع في هذه الإشكاليات.

من المحتمل أن تكون وثائق إثبات الهوية للأجئين ملائمة لتسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك، ولكنها غير ملائمة للحصول على حساب بنكي، أو على الخدمات المتاحة باستخدام الهاتف المحمول، مما يقوّض الجهد المبذول للتحقيق الشمولي المالي. وتعتبر المواجهة التوفيقية (بين كل هذه العوامل) أمراً أساسياً ومن الممكن أن تُحَفَّز إمكانية الوصول إلى الاتصالات والخدمات، بدرجة أكبر، عن طريق ترتيب متطلبات الهوية في مستويات وفقاً لمقارنة قائمة على المخاطر، على سبيل المثال، عن طريق توفير مستوى أساسي من الخدمات لأولئك الذين جرى توقيفهم بالحد الأدنى، وتوفير مجموعة من الخدمات أوسع نطاقاً بعد التحقق من الهوية بطريقة مستفيضة.

• عندما لا يكون الوصول القانوني إلى الاتصالات والخدمات أحد الخيارات، كالحالات الطارئة مثلّاً، فإنَّ الطرق الالتفافية (إيجاد الحلول البديلة غير الرسمية) تكون أحياناً ضرورة تقضي بها الظروف التشغيلية، وإن كانت تُشكّل خطراً على المنظمات العاملة في المجال الإنساني، والمستخدمين النهائيين على حد سواء.

وتحرص المفوضية على البناء على هذه الدراسة البحثية عن طريق إنشاء منصات المناصرة وكسب التأييد على المستوى الفُطري بالشراكة مع الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول، ومع الآخرين لتطوير حداول أعمال بفرض شمول فئات المهاجرين مع الحكومات والوكالات العاملة في المجال الإنساني، والوكالات الإنمائية، ومشغلي شبكات الهاتف المحمول وموفري الخدمات المالية، سواء بسواء.

المختصرات:

شكر وعرفان:

يرغب المؤلف، الدكتور أرون مارتن، بتوجيه الشكر للأفراد التالية أسماؤهم على المحادثات الرصينة التي أجراها معهم أثناء فترة إجراء الدراسة البحثية، وكذلك على الآراء، الملاحظات، التعليقات... التي قدموها بشأن مختلف الأفكار المتكررة الواردة في التقرير: كيفن دونوفان، رودريغو فيرمينو، فيليب فرود، جمعة كاسادا، تيم كيلي، وبرونون مامبي، وفريديسفيندا فاطمة موتنس، وهيلن موكيري سميث، ولينت تايلور.

ويوجه المؤلف الشكر أيضاً إلى تالينا تشيتينوغلو وفولكان يلمز على تنظيمهما حلقة نقاشية بشأن إعادة التفكير في المساعدات النقدية ضمن إطار الاستجابة الإنسانية بالمؤتمر العالمي للدراسات الإنسانية - 2018، حيث جرى عرض جوانب من هذه الدراسة البحثية، إضافة إلى توجيه الشكر لمحمد فردات وإيان براون على دعوتهما إلى تقديم أجزاء من العمل البحثي أثناء اجتماع المائدة المستديرة بشأن الحقوق الرّقمية لللاجئين: الضروريات والاحتياجات في منتدى حوكمة الإنترنэт - 2018. كما نود أن نزجي الشكر للمشاركين الذين حضروا الاجتماع الجاني بشأن السكّين من الاتصال الإلكتروني (عبر الإنترنэт) باستخدام الهاتف المحمول في الاجتماع السنوي للمنتدى الاقتصادي العالمي للعام 2019 في دافوس، حيث نوقشت هذه الأفكار.

إنَّ المؤلف مدین بالشكر والعرفان كذلك لعدد لا يُحصى من موظفي المفوضية، وللأشخاص الذين أجريت معهم مقابلات، وللمُسْتَطَلِعَة آراؤهم في الدراسة المسحية، والذين لولا مساهماتهم لكان إجراء هذه الدراسة البحثية مستحيلاً. ويُود أن يعرب عن شكره وتقديره، على وجه الخصوص، للجهود التي بذلها كل من جون وارنس، نيكولاوس أوكيشوت، هانا مارتن، ميكول بستيلي، سنا خان، سارة ثولوزان، نور أماليانا عبد المجيد، كرييس إيرني، هانز بارك، جوليا باليسترا، أغنيس شنيدت، كاتي درو، ريبيكا مورينو خيمينيز في تقديم الدعم أثناء إجراء الدراسة البحثية وصياغة التقرير. كذلك يُود أن يشكر كایلا رید، يانیس ثیودورو، إبردو يونخو من الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول على مهادئهم المحفّزة، واستعدادهم للشّارك في البيانات في المراحل المبكرة من البحث، وما قدّموه من التغذية الراجعة بشأن المسؤُّلات الأولى للتقرير.

AML	Anti-Money Laundering	مكافحة غسل الأموال
APG	Asia/Pacific Group on Money Laundering	فريق آسيا والمحيط الهادئ المعنى بغسل الأموال
ARRA	Administration for Refugee-Returnee Affairs	إدارة شؤون اللاجئين والعائدين
ATM	Automatic Teller Machine	جهاز صراف آلي
BEAC	Banque des États de l'Afrique Centrale	بنك دول وسط إفريقيا
BCEAO	Banque Centrale des États de l'Afrique de l'Ouest	البنك المركزي لدول غرب إفريقيا
BTRC	Bangladesh Telecommunication Regulatory Commission	هيئة تنظيم الاتصالات السلكية واللاسلكية في بنغلاديش
CANIF	Commission d'Analyse des Informations Financières	لجنة تحليل المعلومات المالية
CAR	Central African Republic	جمهورية إفريقيا الوسطى
CDD	Customer Due Diligence	العنابة الواجبة تجاه العميل (الزيون أو المتعامل)
CENAREF	Cellule Nationale des Renseignements Financiers	وحدة الاستخبارات المالية الوطنية
CFT	Combating the Financing of Terrorism	مكافحة تمويل الإرهاب
CGM	Commissariat General des Migrations	المفوضية العامة للهجرة
CIR	Carte d'Identité du Réfugié	بطاقة هوية لاجي
CNARR	Commission Nationale d'Accueil de Réinsertion des Réfugiés et des Rapatriés	اللجنة الوطنية لاستقبال وإعادة إدماج اللاجئين والعائدين
CNR	Commission Nationale pour les Réfugiés	اللجنة الوطنية لللاجئين
CPF	Cadastro de Pessoa Física	أرقام الهوية الضريبية
CTD	Convention Travel Document	وثيقة سفر وفق اتفاقية اللاجئين
DGMM	Directorate General of Migration Management	المديرية العامة لإدارة الهجرة
DNFBP	Designated Non-Financial Businesses and Profession	الأعمال والمهن غير المالية ذات الأغراض الخاصة
DOR	Department of Refugees	مديرية اللاجئين
DRC	Democratic Republic of Congo	جمهورية الكونغو الديمقراطية

EACO	East African Communications Organization	منظمة اتصالات شرق إفريقيا	MENA-	Middle East and North Africa Financial Action	فريق العمل المالي لمنطقة الشرق
ECOWAS	Economic Community of West African States	الجامعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا	FATF	Task Force	الأوسط وشمال إفريقيا
ERIS	Equipment Identity Registration System	نظام تسجيل معرفات الأجهزة	MFI	Microfinance Institute	مؤسسة تمويل متاهية الصغر
EDD	Extended Due Diligence	العنایة الواجبة المُوَسّعة	MNO	Mobile Network Operator	مشغل شبكة هاتف محمول
e-KYC	electronic Know Your Customer	القاعدة الإلكترونية لمعرفة عميلك (زبونك أو المتعامل معك)	MOI	Ministry of Interior	وزارة الداخلية
ESAAMLG	Eastern and Southern Africa Anti-Money Laundering Group	مجموعة شرق وجنوب إفريقيا لمكافحة غسل الأموال	MRC	Mandate Refugee Certificate	شهادة لاجئ بموجب الولاية (ولاية أو اختصاص المفوضية)
ETM	Emergency Transit Mechanism	آلية العبور في الحالات الطارئة	MSISDN	Mobile Subscriber Integrated Services Digital Network Number	رقم المشترك في خدمات الهاتف المحمول بالشبكة الرقمية للخدمات المتكاملة
FATF	Financial Action Task Force	فريق العمل المعنى بالإجراءات المالية	NCC	National Communications Commission	هيئة الاتصالات الوطنية
FCU	Financial Crime Unit	وحدة الجرائم المالية	NGO	Non-Governmental Organization	منظمة غير حكومية
FIU	Financial Intelligence Unit	وحدة الاستخبارات المالية	NIDA	National Identification Agency	الوكالة الوطنية لتحديد الهوية
FSP	Financial Service Provider	موفّر خدمات مالية	NIRA	National Identification and Registration Authority	السلطة الوطنية لتحديد الهوية والتسجيل
G7	Group of 7	مجموعة السبع	NIN	National Identity Number	رقم الهوية الوطنية
GABAC	Groupe d'Action contre le blanchiment d'Argent en Afrique Centrale	فريق العمل المعنى بمكافحة غسل الأموال في وسط إفريقيا	ONPRA	Office National de Protection des Réfugiés et Apatrides	المكتب الوطني لحماية اللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية
GIABA	Inter-Governmental Action Group against Money Laundering in West Africa	فريق العمل الحكومي الدولي لمكافحة غسل الأموال في غرب إفريقيا	OPM	Office of the Prime Minister	مكتب رئيس الوزراء
GSMA	GSM Association	الجمعية الدولية لمشغلي شبكات الهاتف المحمول	ProGres	Profile Global Registration System	قاعدة بيانات "بروغرس" ("ProGres" نظام التسجيل العالمي للخصائص الوصفية)
ICRC	International Committee of the Red Cross	اللجنة الدولية للصليب الأحمر	PRIMES	Population Registration and Identity Management Ecosystem	النظام الإيكولوجي (النظام المتكامل) لتسجيل السكان وإدارة الهوية
ICT	Information and Communications Technology	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	QR	Quick Response	استجابة سريعة
ID	Identification	تحديد (إثبات) الهوية	RIMS	Refugee Information Management System	نظام إدارة معلومات اللاجئين
IDP	Internally Displaced Person	الأشخاص النازحون داخلياً	RSD	Refugee Status Determination	تحديد وضع اللاجيء (إقرار وضع اللاجيء)
IMEI	International Mobile Equipment Identity	(قاعدة بيانات) أرقام التعريف (المعرفات) الدولية للهواتف المحمولة	RURA	Rwanda Utilities and Regulatory Authority	الهيئة الرواندية للمراقبة والتنظيم
IOM	International Organization for Migration	المنظمة الدولية للهجرة	SIM	Subscriber Identity Module	وحدة بطاقة تدقيق هوية المشترك
ITU	International Telecommunications Union	الاتحاد الدولي للاتصالات	SWIFT	Society for Worldwide Interbank Financial Telecommunication	رمز سويفت (جمعية الاتصالات السلكية واللاسلكية المالية العالمية فيما بين المصارف (البنوك))
KRA	Kenya Revenue Authority	سلطة الإيرادات الكينية	UCC	Uganda Communications Commission	هيئة الاتصالات الأوغندية
KYC	Know Your Customer	(قاعدة) اعرف عميلك (زبونك أو المتعامل معك)	UNCDF	United Nations Capital Development Fund	صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنمائية
MENA	Middle East and North Africa	منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا			

1- مقدمة

UNHCR	UN Refugee Agency	المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (وكالة الأمم المتحدة للإغاثة)
VRF	Voluntary Repatriation Form	استمارة العودة الطوعية
WFP	World Food Programme	برنامج الأغذية العالمي
ZICTA	Zambia Information and Communications Technology Authority	هيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزامبية

في تقريرها لعام 2016 بعنوان ”ربط اللاجئين بالإنترنت“، دددت المفوضية عدداً من العوائق التي تحول دون إمكانية اللاجئين الاتصال بشبكة الإنترت في البيئات الحضرية، وفي بيئات المخيمات والبيئات الريفية. وتشمل هذه العوائق من جملة أمور أخرى، عدم توافر أجهزة ميسورة التكلفة، وعدم وجود خدمات الهاتف المحمول، والإلامام الضعيف بالقراءة والكتابية، وضعف قوة إشارة الشبكة، وعدم الاهتمام المفترض / عدم الحاجة المفترضة إلى الاتصالات (الإلكترونية) عبر الإنترت، والقيود التي يفرضها أفراد الأسرة على استخدام الأجهزة، وبواعث القلق بشأن الخصوصية والأمن، والقيود التنظيمية¹ ويمكن للأذيرة من هذه القيود التنظيمية أن تضع عوائق تتعلق بالسياسات أمام توافر إمكانية الاتصال عبر الإنترت، وذلك عن طريق تعصي布 وصول الأشخاص المهاجرين إلى الخدمات. وكان من ضمن المبادرات الاستراتيجية التي وردت في التقرير نقطة تناولت ”دعوة الحكومات... إلى تقليص العوائق التنظيمية التي تمنع وصول اللاجئين إلى إمكانية الاتصال بشبكة الإنترنت (على سبيل المثال، اشتراط استيفاء متطلبات أقل صرامةً للحصول على بطاقات تحديد هوية المشترك). فالعمل على تقليص العوائق التنظيمية ينطبق على اللاجئين الريفيين والحضريين سواءً بسواء“.

لقد جاءت هذه الأفكار المتباشرة في الوقت المناسب، ولكن، منذ العام 2016، أصبح نطاق تأثير هذه العوائق التنظيمية على اللاجئين وغيرهم من الفئات السكانية المهاجرة أكثر بروزاً ولا تزال المفوضية وشركاؤها يواجهون تحديات السياسات المتعلقة بإثبات (تحديد) الهوية كجزء من البرامج الإنسانية عبر العديد من البلدان. وكلما تطورت التطبيقات البرمجية والخدمات، كلما تحولت العوائق الدائمة إلى معوقات تعترض سبيل مجموعة متنوعة أوسع من الاستخدامات. فعل سبيل المثال، في حين أن المتطلبات الصارمة بصورة غير ملائمة للحصول على الهوية يمكن أن تُشكل عوائق أمام الاتصال عبر الإنترت باستخدام الهاتف المحمول، فإنها يمكن أن تعيق أيضاً الوصول إلى الخدمات المالية، وهذه تشمل الابتكارات التحويلية كخدمة المحافظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، مثل².

1 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تقرير ربط اللاجئين بالإنترنت، الصفحة 14.

2 بفهم هذا التقرير خدمات المحافظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول استناداً إلى محتوى مدونة قواعد السلوك الخاصة بموقعي خدمات المحافظ المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، التي تمارسها الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول (النسخة أو “الإصدار“)، التعريف الصادر لعام 2017 (الصفحة 11)، تعتبر الخدمة أحد خدمات المحافظ المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول في حال كانت تلي المعايير التالية. (أ) تتضمن تحويل الأموال والدفع باستخدام الهاتف المحمول. (ب) ضرورة أن تكون متاحة لسكان الذين ليس لديهم حسابات مصرية (على سبيل المثال الأشخاص الذين ليس لديهم إمكانية الحصول على حسابات بنكية رسمية في إحدى المؤسسات المالية). (ج) يجب أن توفر على الأقل أحد المنتجات التالية: التحويلات المحلية أو الدولية، أو الدفع باستخدام الهاتف المحمول، وهذا يشمل دفع الفواتير، وصرف الأموال بكميات كبيرة، وسداد الفعاليات للتجار أو تخزين الفقمة. (د) ضرورة أن توفر الخدمة لوكالات / أو العملاء واجهة تطبيقية تفاعلية للشروط في العماملات المالية على أحجام الهاتف المحمول. (ه) ضرورة أن توفر الخدمة شيئاً من النقاط المادية (المحسوبة) للمعاملات المالية خارج فروع البنك وأجهزة الصراف الآلي، مما يجعل الخدمة متاحة للجميع على نطاق واسع وهذه الخدمة لا تتضمن الخدمات المصرفية (البنكية) التي تعرض خدمة الهاتف المحمول كأحد الفوائد الأخرى للحصول على إحدى المنتجات البنكية التقليدية كما أنها لا تتضمن خدمات الدفع المرتبطة بأحد المنتجات البنكية التقليدية أو بالبطاقة الائتمانية، على سبيل المثال ”محفظة“ أو ”Apple Pay“ أو ”آبل ووليت“.

وتحتفل القوانين والأنظمة المُحرّكة لتلك الطلبات الخاصة بوثائق إثبات الهوية المنصوص عليها في أصول ودائع سياساتها: تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك هو اتجاه تنظيمي للاتصالات السلكية واللاسلكية أقرّته وما زالت تقرّه الحكومات على نطاق واسع في البلدان الواقعة جنوب الكرة الأرضية، حيث تسود فيها إمكانية الوصول إلى الخدمات المدفوعة مسبقاً وعلى النقيض، فإن متطلبات "أعرف عميلك" / العناية الواجبة تجاه العميل تنشأ عن توصيات صادرة عن منظمة حكومية دولية غير معروفة نسبياً، تعرف باسم "فرقة العمل المعنية (فريق العمل المعنى) بالإجراءات المالية"، وتعترف بها البنوك المركزية والجهات أو الهيئات المنظمة المالية الأخرى على المستوى الوطني. وبالرغم من ذلك، فإن التأثيرات الناجمة عن تففيذها قد تكون سلبية نوعاً ما بالنسبة للأشخاص غير المؤمنة هوياتهم، والأشخاص الذين لا يُعترف بأوراق إثبات هوبيتهم لهذه الأغراض. ومن المحتمل أن يصبح اللاجُ عرضة لقدر أكبر من التهميش وعدم التكفين، إذا لم يكن بوسعه تفعيل اتصالات جهاز هاتفه المحمول مع الشبكات والأجهزة الأخرى عبر الإنترت، أو فتح حساب مصرفي، أو الحصول على محفظة مالية إلكترونية باستخدام هاتف محمول مُسجل باسمه، وذلك نظراً إلى شدة محدودية الوصول إلى المعلومات والاتصالات والخدمات المالية، ومنها المساعدات النقدية والتحويلات. وتتضمن الأمور التي تُعرّض للخطر، جراء تكفين اللاجئين من الحصول على الخدمات، الاعتماد على الذات، والصمود في مواجهة الظروف، والاستقلال المالي، والشمول الاجتماعي والحماية.

وتحتاج قوية ل توفير قاعدة من الأدلة يُسترشد بها فيما يُؤخذ من الإجراءات المناسبة. وبناء على ذلك، فإن هذا التقرير يركّز على أحد العوائق التي تتعرض سبيل اللاجئين والمهجرين في الحصول على خدمات الهاتف المحمول. ولم يُعط هذا العائق حقّه نسبياً في الاستقصاء، ولكنه مع ذلك يكتسي قدراً من الأهمية. وهو يتمثل في: المتطلبات القانونية والتنظيمية التي تفرض ضرورة توثيق هوية الفرد قبل الوصول إلى اتصالات الهاتف المحمول (مع الأجهزة والشبكات الأخرى)، أو إلى حساب مصرفي، أو إلى محفظة مالية إلكترونية باستخدام الهاتف المحمول. إن هذه الدراسة هي الأولى من نوعها التي تهدف إلى فهم ومعالجة هذا التالف من التحديات بطريقة منهجية.

الأشخاص الذين تعني بهم المفوضية:

نظراً لأنّ هذه الدراسة البحثية تتناول الجوانب القانونية للهوية والتّسجيل، فمن المهم التمييز بعناية بين مختلف الفئات السكانية التي من المحتمل أن تكون أو لا تكون من الأشكال المختلفة للهوية المتاحة لهم في أي سياق معين على مستوى البلد. ونُعرّف المفوضية الأشخاص المسؤولين برعايتها على النحو التالي:³

- طالبُ اللجوء، وهو الأفراد الذين لا يزالون يسعون إلى الحصول على الحماية الدولية، والذين لم يُتّ في طلب لجوئهم بصورة نهائية، بغض النظر عن الوقت الذي يكون قد تم تقديم طلب اللجوء فيه.
- يشمل مصطلح "اللاجئون" الأفراد المُعترف بهم بمقتضى اتفاقية عام 1951 المتعلقة بوضع اللاجئين، وبروتوكولها للعام 1967، واتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية للعام 1969 الناظمة للجوانب المحددة لمشاكل اللاجئين في إفريقيا، وتلك الاتفاقيات المُعترف بها وفقاً للنظام الأساسي للمفوضية، والأفراد الذين يمندون أشكالاً تكميلية من الحماية، أو أولئك الذين يتمتعون بحماية مؤقتة. ومنذ العام 2007، يضم اللاجئون في صفوفهم أيضاً الأشخاص الذين هم في وضع شبيه بوضع اللاجئين، حيث عوّل معظمهم في السابق كغيرهم منْ تعني بهم المفوضية.

³ [الأشخاص المسؤولون برعاية المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين](http://www.unhcr.org/ph/persons-concern-unhcr).

- الأشخاص النازحون داخلياً هم الأشخاص أو مجموعات الأفراد الذين أجبروا على الفرار من بيوتهم أو أماكن سكنهم المعتادة، وبخاصة نتيجةً لأنّ التّرّاعات المسلحة، أو لأوضاع العنف المُتفشّي، أو لانتهاكات حقوق الإنسان، أو للكوارث الطبيعية، أو للكوارث التي من ضُنع الإنسان، أو لكي يتّجّبواها بِرُمتها، وهم الذين لم يعبروا أي حدود دولية بعد.
- اللاجئون العائدون (أو العائدون) هم اللاجئون السّابقون الذي عادوا إلى بلدانهم الأصلية تلقائياً أو بطريقه منظمة، ولكنهم لم يندمجوا تماماً بعد. ولا تحدث العودة عادةً إلا في ظلّ ظروف يسودها الأمان والكرامة.
- الأشخاص العائدون من النازحين داخلياً يشير هذا المصطلح إلى أولئك الأشخاص النازحين داخلياً ممن كانوا منتفعين من أنشطة المفوضية في مجال الحماية والمساعدة، وإلى الأشخاص الذين عادوا إلى المنطقة التي نشأوا فيها أصلًا، أو إلى أماكن سكنهم المعتادة.
- يُعرّف الأشخاص عديمو الجنسية بموجب القانون الدولي بأنّهم الأشخاص الذين لا يُعتبرون مواطنين من قبل أيّ دولة كانت بمقتضى قانونها. وبعبارة أخرى، فإنّهم لا يمتلكون جنسية أيّ دولة كانت.
- يُشير مصطلح الأشخاص الآخرون المشمولون برعاية المفوضية إلى الأفراد الذين لا يدرجون بالضرورة بصورة مباشرة ضمن أيّ فئة من الفئات المذكورة أعلاه، ولكن المفوضية تشملهم بنطاق خدماتها في مجال الحماية و/ أو المساعدة، استناداً إلى أساس إنسانية أو إلى أساس خاص آخر.

ولتوفير تصور بحجم هذه الفئات من السكان وبالحجم المحتمل لمشكلة الوصول إلى هذه الخدمات بالطرق القانونية، فقد قامت المفوضية - ابتداءً من نهاية العام 2017، بـتعداد الأشخاص المشمولين برعايتها على المستوى العالمي، حيث بلغ 71.44 مليون شخص، منهم أكثر من 19.94 مليون لاجئ، و 3.09 مليون طالب لجوء، و 39.11 مليون نازح داخلياً، و 4.89 مليون عائد، و 2.79 مليون شخص عديم الجنسية، و 1.59 مليون شخص آخر من المشمولين برعاية المفوضية. وقد ازدادت الأرقام على مستوى العالم ولا تزال تردد سنويًّا منذ عام 2010.⁴

وتركّز هذه الدراسة البحثية على أوضاع طالبي اللجوء واللاجئين والعائدون.⁵ وعلى الرغم من أن حماية الأشخاص عديمي الجنسية، الذين لم يهربوا قسراً، تُعتبر جزءاً لا يتجزأ من ولاية المفوضية الأساسية، إلا أنّهم لم يدرجوا ضمن نطاق هذه الدراسة البحثية بسبب القيد المفروضة على البيانات الموجدة، وعلى موارد المشروع. وبالمثل، لا تشمل عملية التحليل، بشكلٍ صريح، الأشخاص النازحين داخلياً، والأشخاص الآخرين الذين تعني بهم المفوضية، وذلك بالرغم مما لوحظ بأنّ الأشخاص النازحين داخلياً في العديد من البلدان يواجهون عوائق أكبر في الوصول إلى الخدمات مقارنة مع اللاجئين بسبب عدم توافر أوراق إثبات الهوية الملائمة لبطاقة الهوية. وعلى غرار ذلك، لم تتمكن الدراسة البحثية من النّظر في وضع المجتمعات المضيفة، والتي يتزايد الاعتراف بأهميتها في التصدي للتّحديات التي تتعلق بالنزوح.⁶

وأخيراً، وبسبب التّحديات المفروضة على نطاق وموارد الدراسة البحثية، فإنّها لم تكشف النقاب عن محتوى الاعتبارات الديمغرافية كنوع الجنس والعمّر، مثلاً. ومع أنّ أنظمة الاتصالات السلكية واللاسلكية والأنظمة المالية لا تأخذ بصورة عامة، الإشكاليات من هذا القبيل في الحسبان، إلا أنّ عوائق محدّدة بعضها من المحتمل أن تكون قائمة

⁴ إحصائيات الفئات التي أجرتها المفوضية: <http://popstats.unhcr.org/en/overview>.

⁵ يُستخدم مصطلح "الأشخاص المهجرون" في التقرير كمُصطلح "جامع" يشمل هذه الفئات. وعند الاقتضاء، تُستخدم مصطلحات أكثر دقة.

⁶ انظر، على سبيل المثال، البنك الدولي، النازحون قسرياً.

الجمهور المستهدف:

هذا التقرير موجه إلى جمهور عريض، يضم: الجهات الحكومية مثل الجهات المنظمة لاتصالات السلكية واللاسلكية الوطنية والجهات المنظمة المالية الوطنية (ومنها البنوك المركزية ووحدات الاستشارات المالية)، والوكالات الوطنية لللاجئين، والسلطات الوطنية لتحديد الهوية، إضافة إلى المجالس التشريعية، والهيئات الحكومية الدولية، على سبيل المثال فريق العمل المعنى بالإجراءات المالية (FATF) والمنتسبين الإقليميين لها، وهيئات سياسات الاتصالات السلكية واللاسلكية، كمنظمة شرق إفريقيا لاتصالات مثلاً، والشركاء في التنمية كالبنك الدولي والممولين مثلاً، والوكالات العاملة في المجال الإنساني كمفهومية اللاجئين، وبرنامج الأغذية العالمي، واللجنة الدولية للصليب الأحمر مثلاً، والمنظمات غير الحكومية أيضاً، وموفري الخدمات المالية، ومشغلي شبكات الهاتف المحمول، والهيئات التجارية ذات الصلة، كالجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول مثلاً، والمنظمات الأخرى التي تعمل على تزويد الأشخاص المهاجرين بإمكانية الاتصال عبر الإنترنت أو بإمكانية الوصول إلى الخدمات المالية. وإننا لنقدر بأن هذه الدراسة البحثية تمثل محاولة استكشافية أولية في الموضوع تثير، وأنها سوف تثير، بما لا يدع مجالاً للشك، المزيد من الأسئلة لكل جهة صاحبة مصلحة، الأمر الذي يستلزم إجراء دراسات أخرى لهذا الموضوع.

وتواجهها الفئات الديمغرافية بمختلف أنواعها في سياقات معينة، مما يتضمن إجراء دراسة أخرى عليها.

أسئلة البحث:

أسئلة البحث الرئيسية المحرّكة للبحث⁷ هي:

1. ما هي العوائق القانونية والتنظيمية المتعلقة بالهوية التي يواجهها طالبو اللجوء واللاجئون والعائدون من أجل الوصول إلى خدمات الاتصال عبر الإنترنت باستخدام الهاتف المحمول، وإلى الحسابات البنكية، وإلى خدمة المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول في بلدٍ مختار؟⁸
2. ما هي الممارسات التنظيمية والتنفيذية الجيدة والخاصة بالسياسات التي يمكن تحديدها لتخفيف ددة هذه العوائق التي تعرّض سبيل الوصول إلى تلك الخدمات؟
3. ما هي فرص المشاركة الاستراتيجية والمناصرة الموجودة على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية لأجل تحسين البيئة التنظيمية وممارسات الدول لتسهيل عملية الشمول؟

هيكلية التقرير:

رُبّت محتويات التقرير على النحو التالي: يناقش الفصل التالي فوائد الاتصال عبر الإنترنت، والدمج المالي، وأوراق إثبات الهوية التي تعترف بها الحكومات للفئات السكانية التي تعنى بها المفوضية وللمناطق التي يعيشون فيها. ويستعرض التقرير بعد ذلك المحرّكين التنظيميين الذين يحفّزان الحاجة إلى جمع أدلة إضافية وإلى التحليل: تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك ومتطلبات اعرف عميلاك / العناية الواجبة تجاه العميل. ويقدم التحليل نبذة موجزة عن الممارسات والأمثلة الجيدة على التحديات التي يواجهها السكان المهاجرون فيما يتعلق بتسجيل بطاقات تحديد هوية المشترك والممارسات الخاصة بمعرفة عميلاك / بالعناية الواجبة تجاه عميل. وتعتبر الأفكار المتضرة المتعلقة بالجوانب العملياتية والسياسية من بين الاستنتاجات الرئيسية التي خلص إليها التقرير. ويقدم التقرير توصيات إلى كلٌّ من الحكومات والمنظمات الإنسانية والإنمائية (التنموية)، ومنها المفوضية، قبل أن يختتم محتواه بذكر التأملات بشأن الإشكاليات الناشئة والدراسات البحثية المستقبلية؛ بهدف الحد من العوائق التي تعرّض سبيل الوصول إلى خدمات الاتصالات عبر الإنترنت، والخدمات المالية. ويرافق هذا التقرير سلسلة من التقارير القطرية التي تُفضل حالة القوانين والأنظمة التي تستلزم إثبات الهوية في جميع البلدان العشرين التي شَكّلت جزءاً من الدراسة.

ملحوظة مقتضية حول الأساليب: اشتملت الدراسة البحثية على البحث المكتبي المستفيض ومراجعات الأدبيات، وإجراء مقابلات مع الخبراء في مجال التنمية الإنسانية، وعلى مواضيع سياسات تحديد الهوية / التسجيل، والدراسات المنسوبة لعمليات المفوضية على مستوى البلد، والتفاعل المستمر مع الهيئات التجارية، على سبيل المثال الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول والجهات المنظمة أيضاً، ومنها الادارة العالمية للاتصالات السلكية واللاسلكية الخاصة بالجهات المنظمة.

آفغانستان، بنغلاديش، البرازيل، بوروندي، الكاميرون، جمهورية الكونغو الديمقراطية، إثيوبيا، الأردن، كينيا، لبنان، موريتانيا، النiger، نيجيريا، رواندا، تنزانيا، تركيا، أوغندا، زامبيا.

السياق الإنساني: لماذا تعتبر الاتصالات عبر الإنترن트، والخدمات المالية، وإثبات الهوية أموراً مهمة

تجري المناقشات، في كثير من الأحيان، بشأن إمكانية الاتصال عبر الإنترنط، والشمول المالي وتحديد (إثبات) الهوية بمعزل عن بعضها بعضاً. وتعلق هذه النقاشات، في جزء منها، بالهيكل التنظيمية داخل الدول، وقد أنسست أساليب للعمل داخل الوكالات العاملة في المجال الإنساني، وفيما بين الشركاء في التنمية. ومع ذلك، فإن جواب التقدم المُحرز في التكنولوجية والابتكارات في مجال المساعدات الإنسانية يجبرنا على التفكير بطريقة كلية وشموليّة أكثر في أوجه الترابط بين إمكانية الاتصال عبر الإنترنط، والشمول المالي وتحديد الهوية، والمchor الإنساني / التنموي، إضافة إلى التحديات المشتركة.⁹ وبناءً على ذلك، فإن هذا الفصل يُطّور مستوىً من الفهم لموضوعات الاتصالات عبر الإنترنط، والشمول المالي وتحديد الهوية مع إيلاء الانتباه إلى الإشكاليات الأساسية في كل مجال من هذه المجالات الثلاثة، وإلى الروابط البالغة الأهمية فيما بينها أيضاً.

قيمة إمكانية الاتصال عبر الإنترنط للأشخاص المهجّرين:

في العام 2016، نقل المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، في مقدمته التي كتبها لقرير "ربط اللاجئين بالإنترنط"، الرسالة التالية: إن وجود مجتمع لاجئين متراصط مع بعضه بعضاً من خلال الاتصالات عبر الإنترنط من شأنه أن يؤدي دوراً حاسماً في تشكين المنظمات، ومنها مثلاً المفوضية، من أن تكون ابتكارية بطريقة مؤثرة، ومن تحسين جودة الخدمات التي يقدمها. وتنطوي إمكانية الاتصال عبر الإنترنط على إمكانية تحويل الكيفية التي تواصل بوساطتها، والكيفية التي تستجيب بها لاحتياجات المهجّرين في مجال الحماية، والكيفية التي تُقدّم بوساطتها خدمات الإنسانية، والأهم من ذلك، أن توافر إمكانية أفضل للاتصال عبر الإنترنط يعزّز الاعتماد على الذات عن طريق توسيع فرص اللاجئين بهدف تحسين حياتهم. وإمكانية الاتصال عبر الإنترنط، وخدمات الهاتف المحمول القدرة على إحداث تأثير مضاعف قوي، مما يعزّز رفاه اللاجئين والمجتمعات المُضيفة لهم.¹⁰

وينطوي الاتصال عبر الإنترنط، ولا سيما الاتصال عبر الإنترنط باستخدام الهاتف المحمول، على القدرة على التخفيف من تأثيرات النزوح القسري بطرق عديدة.¹¹ ومن بين المنافع التي يجلبها الاتصال عبر الإنترنط للاجئين ولغيرهم من المهجّرين ما يلي:

- التواصل: تم تحديد تواصل الشخص المهجّر مع الأصدقاء والأسرة (في كلّ من وطنه والبلد المُضيّف له) باعتباره الحاجة الأهم لهذا الشخص بأن يكون على اتصال معهم.¹² ويمكن القول جدلاً بأنَّ اللاجئين والفتّيات الأخرى من الأشخاص المهجّرين لديهم حاجة أكبر للتواصل مع بعضهم بعضاً، مقارنة مع عامة السكان؛ وذلك لأنَّ النزوح يفصلهم، في أغلب الأحيان، عن أحبائهم، كما يمكن أن يُسبّب لهم العزلة الاجتماعية. ويمكن أن يساعد التواصل أيضاً في جمع شمل الأسرة.
- الحصول على المعلومات: إن المنافع التي تعود على اللاجئين والفتّيات الأخرى من الأشخاص المهجّرين

جزءاً حصولهم على المعلومات متعددة الأوجه، ويمكن أن تكون، في بعض الحالات، فُندِحة للحياة. وبالنسبة إلى البعض، فإن إمكانية الاتصال عبر الإنترنط تساعد في التخفيف من "عدم اليقين من المعلومات" - وهو حالة من انعدام الاستقرار وانعدام الأمان في المعلومات، من المحتمل أن تُفضي إلى تصاعد التعزّز للعنف - عن طريق منح الناس إمكانية وصول أكبر إلى الأخبار وغيرها من المعلومات الأكثر صلة بظروفهم.¹³ كما يمكن أن تُسْهَل إمكانية الاتصال عبر الإنترنط عملية الوصول بشكل أفضل إلى المعلومات المتعلقة بالوضع في البلد الأأم، مما يفسح المجال أمام اللاجئين لاتخاذ قرارات مستنيرة أفضل بشأن احتمالية أن تكون العودة إلى الوطن آمنة، ومتى تكون آمنة.¹⁴

- التعليم: في هذا السياق، تبيّن أنَّ إمكانية الاتصال عبر الإنترنط تُسفر عن إتاحة الفرص لكلٍّ من التعليم الرسمي وغير الرسمي.¹⁵

الحماية: يستطيع اللاجئون وغيرهم من الأشخاص المهجّرين الذين يبقون على اتصال عبر الإنترنط الوصول إلى المعلومات ذات الصلة بالأمن، وإلى خدمات تعزيز الأمان (على سبيل المثال خدمات الإبلاغ عن / تتبع الحالات (الحوادث) في مجال الحماية، وخدمات الخط الساخن) التي تقدّمها الوكالات، كالمفوضية، مثلًـا. ومن الممكن أن تساعد إمكانية الاتصال عبر الإنترنط في تبسيط عملية الجلوء عن طريق تيسير التواصل في الوقت المناسب. كما يمكن أن يساعد في تعزيز الحماية المجتمعية عن طريق مساعدة الأشخاص المشمولين برعاية المفوضية في تنظيم أنفسهم، والمشاركة بطريقة أكثر استدامة في البرامج الإنسانية.¹⁶

- فُرص سُبُل كسب العيش: كونك مُنصلّاً عبر الإنترنط يمكن أن يزيد الفرص الاقتصادية بطريق مختلفة. وتستطيع إمكانية الاتصال عبر الإنترنط باستخدام الهاتف المحمول مساعدة اللاجئين والآخرين على إنشاء وإدارة بقاء أشطّطة أعمال خاصة بهم.¹⁷ وتساعدهم الهاتف المحمول في البحث عن المعلومات المتعلقة بالسوق، والتواصل مع المورّدين، وتحديد عملاء جدد وإقامة الاتصال معهم.¹⁸ وفي بعض الحالات، من المحتمل أن تفسح إمكانية الاتصال عبر الإنترنط باستخدام الهاتف المحمول المجال أمام إمكانية العمل عن بعد، الأمر الذي من المحتمل أن يكون هاماً في الأوضاع التي تواجه فيها الفتّيات السكانيّة القيود المفروضة على الحق في العمل، أو محدودية الفرص المتاحة في الاقتصاد المحلي.¹⁹

انظر، على سبيل المثال، إلى أ. غليب، و. متر، نورة تحديد الهوية، هل يمكن تسيير الهوية الرقمية لغابات التنمية؟ وإلى إن. أوكيشت، وأخرون، تمكن اللاجئين والأشخاص النازحين داخلياً من خلال الهوية الرقمية. <http://blogs.worldbank.org/voices/node/5636>.

9

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ربط اللاجئين (بالإنترنط والهاتف المحمول)، الصفحة 28.

10

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تقرير ربط اللاجئين (بالإنترنط والهاتف المحمول)، الصفحة 32.

11

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ربط اللاجئين (بالإنترنط والهاتف المحمول)، الصفحة 23.

12

بيتس وأخرون، اقتصادات اللاجئين، الصفحة 33.

13

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تقرير ربط اللاجئين (بالإنترنط والهاتف المحمول)، الصفحة 32.

14

رأس المال الاجتماعي: يمكن أن يساعد الوصول باستخدام الهاتف المحمول في الربط والتيسير مع رأس المال الاجتماعي عن طريق تيسير إعادة إحياء الشبكات الاجتماعية المتعطلة، وعن طريق مساعدة اللاجئين في البحث عن عمل وإدامة التواصل مع أصحاب العمل، وعن طريق تمكين اللاجئين من إدامة الشبكات المحلية الإضافية والاستفادة منها.²⁰

- الصحة النفسية:** ثمة أدلة ناشئة تفيد باحتمالية وجود علاقة بين استخدام اللاجئين الهاتف المحمول والصحة النفسية. فقد وجدت دراسة أجريت في العام 2018 أنَّ كل يوم إضافي يستخدم فيه الشخص المستجيب للهاتف المحمول في الأسبوع الذي يسبق إجراء الدراسة البحثية كان مرتبًا بانخفاض احتمالية التعرض للأكتئاب.²¹

- الوصول إلى التمويل:** كما سوف يناقش في القسم التالي، فقد ثبت أن الوصول إلى الخدمات المالية باستخدام أجهزة الهاتف المحمول هو أحد أهم المنافع المترتبة على إمكانية الاتصال عبر الإنترن特، الأمر الذي يُسرّ وصولاً أسهل إلى النقد، وهذا يشمل التحويلات، وطرق الدفع الأكثر كفاءة، والتطبيقات الأخرى.

وعلاوة على ذلك، وبحسب اقتراح المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، توجد منافع لإمكانية الاتصال عبر الإنترن特 لا تقتصر على اللاجئين والنازحين فحسب، بل تشمل أيضًا أصحاب المصلحة الآخرين العاملين في المجال الإنساني، ومنهم وكالات الإغاثة، والحكومات المضيفة والمجتمعات المضيفة. ومن الأمثلة على ذلك، فإن الاتصال عبر الإنترن特 يخلق فرصاً للتواصل الشائي الاتجاه بين الوكالات واللاجئين من أجل الوصول إلى فهم أفضل للمخاطر الأمنية والصحية في أوساط السكان.

ومن المحتمل أن يساعد هذا الاتصال أيضًا على خفض مستوى عدم الدائم القانوني بين فئات السكان عن طريق منحهم مستوى من الوصول أفضل إلى المعلومات المستقة من الحكومات المضيفة لهم.²² ومن المحتمل أن تتتفتح المجتمعات المضيفة اقتصادياً من مجتمع اللاجئين الذين يبقون على اتصال مع الآخرين والمشرؤلين مالياً، ومن لديهم القدرة على تنفيذ المعاملات المالية، وكذلك من تحسن مستوى تقديم الخدمات في المنطقة.

الدمج المالي والنزوخ:

يعتبر الدمج المالي - أي قدرتهم على الوصول إلى المنتجات والخدمات المالية المفيدة والميسورة التكلفة التي تلي احتياجات الشخص²³ - مكوناً رئيسياً في الحصول على الحماية وتحقيق الحلول طويلة الأمد لللاجئين والأشخاص الآخرين من المهاجرين.²⁴ والأهم من ذلك، فإن الهاتف المحمول يشكل أسلوباً ضرورياً، على نحو متزايد، لتقديم الخدمات

المالية وتعزيز الدمج المالي، مع بروز خدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول "mobile money"، على وجه الخصوص. كما يعتبر الوصول الرقمي (أي باستخدام وسائل التكنولوجيا الرقمية) أمراً حيوياً لفتح المجال أمام سبل جديدة لتحقيق الشمول المالي. ومن المنافع التي تعود على الأشخاص المهاجرين جراء الدمج المالي ما يلي:

- تحسين سبل كسب العيش:** تتضمن الاستراتيجية العالمية للمفوضة بشأن سبل العيش، على نحو صريح، زيادة مستوى الوصول إلى الخدمات المالية باعتباره أحد أهدافها الاستراتيجية.²⁵ ومن شأن ذلك الوصول إلى الخدمات المالية، على سبيل المثال، الوصول إلى المدخرات، والخدمات الائتمانية، وتوفير الأموال، والتأمينات البالغة الصغر، لأنَّ يحسن سُلُّ معيشة مجتمعات اللاجئين عن طريق المساعدة في المحافظة على الثروات، وبناء رأس المال، والتخطيط لتنفيذ الأنشطة الاقتصادية وتوسيع نطاقها.
- تنوع الدخل:** يمكن أن يساعد الوصول إلى المنتجات والخدمات المالية الرسمية لللاجئين على خفض التعرض لنقليات الدخل، وذلك عن طريق تنويع مصادر الدخل لديهم لتلبية الاحتياجات الأساسية، مما يدعم سلاسة الاستهلاك.

- الحد من عوامل الضعف:** يمكن أن يُقلّص الوصول إلى المنتجات المالية الرسمية أيضاً مستوى الضعف في مواجهة ممارسات الإقراض المحفوفة بالمخاطر، أو البرامج المالية غير المأمونة. ومع أنَّ مبادرات المساعدات النقدية ليست منتجًا مالياً بحد ذاتها، بل هي وسيلة لمساعدة الفئات الأكثر ضعفاً، من الناحية المالية، إلا أنه يمكن الاستفادة منها لتعزيز وصول السكان إلى الخدمات المالية، وتوفير وسيلة للضعف لتلبية احتياجاتهم الأساسية دون اللجوء إلى استراتيجيات التكيف الضارة.

- كرامة أكبر، والاعتماد على الذات والصمدود:** يمكن الدمج المالي لللاجئين والأشخاص المهاجرين الآخرين من تلبية احتياجاتهم بطريقة آمنة ومستدامة وكريمة، ومن المساعدة في اقتصادات البلدان المضيفة لهم، ومن الاستعداد لمستقبلهم، سواء أعادوا إلى وطنهم، أم اندمجاً في بلد اللجوء، أمأعادت توطينهم في بلد ثالث.²⁶ ويساهم الدمج الاقتصادي أيضاً في اعتماد اللاجئين والسكان المهاجرين الآخرين على أنفسهم وفي تكييفهم، مما يساعدهم على التعامل مع الصدمات الاقتصادية.

وهذه المنافع مرهونة، بطبيعة الحال، بقدرة المهاجرين على الوصول إلى الخدمات المالية. ومع ذلك، فإن هذه الفئات تُستثنى في أغلب الأحيان من القطاع المالي الرسمي. وهذا الاستثناء يرجع في المقام الأول إلى عاملين، وهما: (1) وجود بيئة تنظيمية غير تمكينية، لا تتواءم بما فيه الكفاية مع ظروف فئات المهاجرين، على سبيل المثال، عدم توافر وثائق إثبات الهوية المعترف بها لهم، أو عدم قدرتهم على تقديم أدلة وثائقية أخرى كإثبات العنوان أو إثبات العمل، مثلًا، (2) عدم إلمام ومعرفة موفرى الخدمات المالية²⁷

بهذه الفئة من السوق، وبفرض سبل معيشتهم، والمخاطر الائتمانية المتعلقة بهم، والجدوى التجارية من تقديم

لمفوضة السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الاستراتيجية العالمية للمفوضة بشأن سبل العيش، الصفحة 31.

https://www.afi-global.org/blog/2018/06/advancing-financial-inclusion-refugees-through-inclusive-market-system-approach

بسني، إزالة عوائق وصول اللاجئين إلى التمويل

²⁰ غورانسن، الاقتداء والصمدود، الصفحة 2.
²¹ لاتونرو وأخرون، تمكين اللاجئين من الاتصال عبر الإنترنط، الصفحة 9.
²² المفوضة السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تقرير ربط اللاجئين (بالإنترنت والهاتف المحمول)، الصفحة 28
²³ البنك الدولي، الشمول المالي: <http://www.worldbank.org/en/topic/financialinclusion/overview>
²⁴ التحالف من أجل الشمول (AFI)، النهوض بالشمول المالي لللاجئين من خلال مقاربة النظام الشمولي للسوق: <https://www.afi-global.org/blog/2018/06/advancing-financial-inclusion-refugees-through-inclusive-market-system-approach>

من الحكومة، ما يلي³⁰:
أثناء النزوح:

- عدم القدرة على التنقل داخل بلد ما، أو عبور الحدود الدولية بصورة قانونية.
- الهشاشة والضعف في مواجهة الابتزاز والاتجار بهم.
- الوفيات التي لا توثق، والتي لم تبلغ بها عائلات المتوفين.
- صعوبات في البيت في "تحديد وضع اللاجئ" وزيادة خطر الترحيل.
- عدم القدرة على توضيح / إثبات العلاقات العائلية.

في البلد المضيف:

- محدودية حماية حقوق الأفراد، كحرية التنقل مثلاً، وخطر التعرض للإساءة أو الاستغلال، كالاعتقال والاحتجاز التعسفي، مثلاً.
- محدودية الحصول على الخدمات والمنافع، ومنها إمكانية الاتصال عبر الإنترنت باستخدام الهاتف المحمول، والوصول إلى التمويل، وبرامج الحماية الاجتماعية.
- عدم القدرة على توثيق وقائع الحياة (الولادة، والزواج، وغيرها).
- عدم القدرة على إثبات إقامة القانونية على إقليم البلد المضيف، مما يُسبب خطر التعرض للإعادة القسرية، ومنع التوصل إلى الدلو.

عند العودة إلى الوطن:

- عدم القدرة على العودة الطوعية بسبب صعوبة إثبات الجنسية، ولا سيما بالنسبة إلى أطفال اللاجئين الذين يولدون في البلد المضيف.
- صعوبة المحافظة على وحدة العائلة التي يعترف بها.
- صعوبة الحصول على وثائق إثبات الهوية في بلد الأصل.
- صعوبة المطالبة بالحصول على الخدمات، ومنها الحماية الاجتماعية.
- صعوبة طلب استرداد الممتلكات وغيرها من الحقوق.
- من المحتمل أن تُقصي سجلات قيد النفوس بعد النزاع مجموعات معينة من السكان، بقصد أو من غير قصد.

الخدمات لهم.

وعلاوة على ذلك، وعندما يتعرّض المُنفع الوصول إلى الخدمات المالية الرسمية، فإن مبادرات الأنشطة الإنسانية، كمبادرات المساعدات النقدية، مثلًا، تكون أقل كفاءة، وأقل تكلفة، وأقلًّا بالنسبة إلى المُنفع والمنظمة التي تقدم المعونات، والتي من المحتمل أن تضطر إلى اللجوء إلى وضع هيكليات موازية مُكلفة، أو آليات تسليم أقلًّا منًّا وأقل قابلية للمساعدة. وبناءً على ذلك، فإن زِيادة إمكانية الوصول إلى الحسابات البنكية وخدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول يُعتبر عنصراً أساسياً لتعزيز كلٍّ من صمود المهاجرين واعتمادهم على أنفسهم، فضلاً عن زيادة فعالية تقديم المساعدات النقدية.

بطاقة الهوية بصفتها "الخيط الذهبي":

على الصعيد العالمي، يفتقر أكثر من مليار شخص إلى وثائق إثبات الهوية التي تصدرها الحكومات لإثبات هوياتهم²⁸ ، الأمر الذي من الممكن أن يُسفر عن استمرار إقصائهم اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً. وتلتزم الدول بالتصدي لهذه الفحود الموجودة بتحقيق هدف التنمية المستدامة، المقصد 9-16: الذي يهدف إلى توفير الهوية القانونية للجميع بحلول العام 2030. وذلك يشمل تسجيل المواليد.

وبالنسبة إلى الأشخاص من الفئات الضعيفة والمهمشين أصلاً، يشكّل عدم وجود وثائق إثبات الهوية خطراً متواصلاً. أما بالنسبة إلى طالبي اللجوء واللاجئين والعائدين، فإن هذه المخاطر أشدّ وقعاً عليهم. ومن المحتمل أن يكون الافتقار إلى وثائق إثبات الهوية هو النتيجة، كما كان هو نفسه أحد أدوات التمييز القسري، سواءً بسواءً. كذلك من المحتمل أن تتعرّض وثائق إثبات الهوية الصادرة أصلاً عن بلدان الأصل للتجزيع، أو التلف أثناء الفرار، أو نتيجة للنزاعات التي أفضت إلى النزوح. وفي الوقت نفسه، لا يستطيع اللاجئون الذين لم يُصدر لهم بلد اللجوء وثائق إثبات الهوية، في أغلب الأحيان، إثبات حقوقهم في البقاء داخل البلد، إضافة إلى كونهم معرضين لخطر الترحيل فيواجهون الاضطهاد.²⁹

وتتضمن المخاطر الرئيسية التي يواجهها اللاجئون مجتمعات المهاجرين الآخرين، الذين لا يحملون وثائق إثبات الهوية المعترف بها

28 البنك الدولي، التحدي العالمي في مجال تحديد الهوية: https://blogs.worldbank.org/voices/glob-al-identification-challenge-who-are-1-billion-people-with_out-proof-identity

29 ماني، تحديد الهوية في سياق النزوح القسري، الصفحة 1.

ويلزم نظام الحماية الدولية سلطات الدولة المضيفة بإصدار وثائق لإثبات الهوية للأجئين الذين ليس لديهم وثائق سفر سارية المفعول، لأجل إثبات هوياتهم في حال لم تكن لديهم وثائق سفر صالحة وسارية المفعول. ويجب على السلطات أيضاً توفير وثائق وشهادات بديلة، والتي عادة ما يوفرها البلد الأصل للأجئين، ولكن يمكن أن توفرها أيضاً سلطة معترف بها دولياً ومكلفة بها، كالمفووضية مثلاً.³¹ ومع أن هذا الموضوع لا يدخل ضمن نطاق هذه الدراسة البحثية، إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأشخاص النازحين داخلياً تعترف، بصورة مماثلة، بوجود تزويد الأشخاص النازحين داخلياً، والأشخاص النازحين داخلياً من العائدين، بجميع الوثائق الضرورية، لكي يتمتعوا بحقوقهم القانونية، ومنها وثائق إثبات الهوية البديلة، ومن دون التمييز بين الرجال والنساء.³²

وبناءً على ذلك، تعتبر الدول مسؤولة بشكل رئيسي عن تسجيل طالبي اللجوء واللاجئين، وتزويدهم بوثائق إثبات الهوية، باعتبارها الخطوة الأولى الحاسمة نحو ضمان حصولهم على الحماية.³³ وتماشياً مع ولايتهما (نطاق اختصاصها، تكليفها أو تفويضها...، فغالباً ما تقدم المفووضية الدعم للدول، ولا سيما في أوضاع التدفق الجماعي، وذلك عن طريق تسجيل اللاجئين، ويوفر اختصاص المفووضية في مجال الحماية الأساسية لها للقيام بتسجيل اللاجئين وتوثيق هوياتهم في الحالات التي لا تستطيع فيها الدول، أو لا ترغب بالقيام بذلك. وبالإضافة إلى ذلك، تدعم المفووضية الدول أيضاً من خلال التشارك في استخدام الأدوات الرقمية التي يحتويها النظام الإيكولوجي (النظام المتكامل) لتسجيل فئات السكان وإدارة الهوية التابع للمفووضية (PRIMES)، ومنها نظم القياسات الحيوية (البيومترية) لدى المفووضية.³⁴

لقد أخذت الكثير من الدول، ولا سيما في إفريقيا، بالاضطلاع بصورة متزايدة وبقدر أكبر من المسؤولية على تسجيل اللاجئين، وهي تنظر في إدماج اللاجئين في المنصات الأساسية لإثبات الهوية، حيثما وجدت، أو كانت قيد التطوير. وفي بعض الدول، ولا سيما تلك التي لديها نظام متكامل لتسجيل فئات السكان، يُؤلِّ الاعتبار حالياً إلى إمكانية التعامل البني فيما بين السجلات الوظيفية لللاجئين والسجلات الوطنية، على سبيل المثال، لتسهيل إلغاء الازدواجية - فرز اللاجئين عن المواطنين، وفرز المواطنين عن اللاجئين في السجلات ذات الصلة. وفي ضوء تزايد اضطلاع الدول على مسؤولية تسجيل اللاجئين، ثمة فرص متعددة لجعل الحكومات تعترف بصورة أكبر بوثائق إثبات الهوية الصادرة لللاجئين المسجلين، ولتعزيز شمولهم بقدر أكبر في نظم إثبات الهوية العامة.

ومن الممكن أن تُفضي هذه المقاربات، المعترف بها في الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين³⁵ (الذي تم إقراره في أواخر العام 2018)، إلى إعطاء الدول صورة أوضح عن الذين يعيشون فوق أقاليمها، وتحقيق سبل الكفاءة في توزيع المساعدات، ومنع وقوع الاحتياط، هذا من جهة. ومن جهة أخرى، بمقدور اللاجئين والسكان المهاجرين الآخرين أن يتوفّعوا الحصول على وثائق إثبات هوية معترف بها، من شأنها أن تعمل على زيادة إمكانية حصولهم على الخدمات والحماية. كما أنها تنسق مع إنشاء نظم متكاملة لتسجيل فئات السكان.

لم تعد الهوية مجرد وثيقة ورقية ومتمركزة على الوثائق الاستصدارية (المنشئة لها)، على سبيل المثال شهادات الميلاد وبطاقات إثبات الهوية. فنطاق هذا المفهوم أخذ في الاتساع ليشمل الهوية الرقمية، والتي أصبحت ممكناً

بفضل التكنولوجيات الجديدة كالبطاقات الذكية، والقياسات البيومترية، مثلًـ، مما يسمح للأفراد بتوثيق هوياتهم الإلكترونية، كما لو كان ذلك بمثابة ممارسة “أعرف عمليك” بطريقة إلكترونية (التي بموجبها، على سبيل المثال، يجري التحقق من القياسات البيومترية للفرد عن طريق الاستعلام من موقع تخزين البيانات لتوثيق الهويات). ويسّر هذه التطورات، بشكل متزايد، المعاملات في الفضاء الرقمي. وتعتقد المفووضية بأنَّ الأشخاص المهاجرين يجب أن يتمتعوا أيضاً بإمكانية الحصول على هوية رقمية، من شأنها أن تساعد في زيادة تيسير وصولهم إلى خدمات الاتصالات عبر الإنترنت، والخدمات المالية، إضافةً إلى دخولهم في إطار الشمول الرقمي الأوسع نطاقاً. وهذا يتماشى مع المبادئ الرفيعة المستوى لمجموعة العشرين بشأن الأموال المتداولة باستخدام التكنولوجيا الرقمية، المبدأ رقم 7، والذي يدعو الدول إلى “تيسير الوصول إلى الخدمات المالية الرقمية عن طريق تطوير، أو تشجيع تطوير نظم إثبات هوية العميل، وتطوير أو تشجيع تطوير المنتجات والخدمات المتاحة، والميسورة التكلفة، والتي يمكن التحقق منها، والتي تلبِي الاحتياجات ومستويات الخطر العديدة لغرض اتباع مقاربة قائمة على المخاطر فيما يتعلق بإجراء العناية الواجبة تجاه العميل”.³⁶

³¹ انظر، على سبيل المثال، إلى اتفاقية عام 1951 بشأن وضع اللاجئين، المادتان 25 و27.

³² لمبادئ التوجيهية للمفووضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن التزوج الداخلي، لعام 1998، المبدأ رقم 20.

³³ استنتاج اللجنة التنفيذية للمفووضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تسجيل اللاجئين وطالبي اللجوء، رقم 2001-9 (II).

³⁴ انظر إلى النظام الإيكولوجي (النظام المتكامل)، لتسجيل فئات السكان وإدارة الهوية، التابع للمفووضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: <https://www.unhcr.org/primes.html>

³⁵ https://www.unhcr.org/events/conferences/5b3295167/official-version-final-draft-glob_82.pdf، الفقرتان 58 و82، المسودة النهائية.

³⁶ المبادئ الرفيعة المستوى لمجموعة العشرين بشأن الشمول المالي الرقمي: <https://www.gpfi.org/publications/g20-high-level-principles-digital-financial-inclusion>

3 - خلفيّة عامة حول السياسات: اختصاصات إثبات الهوية

يركز هذا التقرير على العوائق القانونية والتنظيمية التي تحول دون حصول الأشخاص المهاجرين على كلٍ من خدمات الهاتف المحمول والخدمات المالية، وبالخصوص خدمات الحسابات البنكية، وخدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول؛ ويبحث التقرير، على وجه الخصوص، كيف يمكن لمتطلبات إثبات الهوية المطلوبة قانونياً، والتي لا تُشير أوضاع الأشخاص المهاجرين، أن تُتحقق الوصول إلى كلٍ من إمكانية الاتصال عبر الإنترنت وإلى التمويل.

وثمة اتجاهان يتعلّقان بسياسات إثبات الهوية، وهما جديران باللحظة بصورة خاصة، وإنماهما تقييد إمكانية الوصول إلى الخدمات، وهما: (1) متطلبات تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك (SIM)، والتي تقع ضمن نطاق اختصاص الجهات التنظيمية الوطنية للاتصالات السلكية واللاسلكية، و(2) قواعد اعرف عميلك / العناية الواجبة تجاه العميل، التي تروج لها البنوك المركزية والجهات المنظمة للأمور المالية، بهدف تنفيذ التوصيات العالمية لأغراض منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب، من جملة أنشطة مالية أخرى غير مشروعه. ويُوضح هذا الفصل دوافع السياسات، والمتطلبات الأساسية، والآثار العامة لكلٍ من تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك والاختصاصات المعنية بمعرفة عميلك / العناية الواجبة تجاه العميل.

نشأة وتطور متطلبات تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك:

كانت إمكانية الاتصالات عبر الإنترن特 باستخدام الهاتف المحمول مجدهولة المصدر لعدة سنوات إحدى الأمور الواقعية في حياتنا، والتي لا يمكن تجاهلها في أجزاء كثيرة من العالم، لا سيما في الأماكن التي يسود فيها نموج طبقات (المدفوعة قيمتها) مسبقاً. وجرت العادة في السابق على شراء واستخدام بطاقة واحدة لتحديد هوية المشترك، وفي بعض الحالات على شراء بطاقات عديدة منها، من مختلف مورّي شبكات الهاتف المحمول من أجل الاستفادة من التعريفات الأرخص ثمناً - من دون الحاجة إلى إثبات الهوية كشرط قانوني. وبالفعل، كانت سهولة تفعيل اتصالات الهاتف المحمول عبر الإنترنط، في العديد من أنحاء العالم، عاملاً مُساهماً أساسياً في النمو العالمي السريع في تكنولوجيا الهاتف المحمول.

ومع ذلك، وطوال العقد الماضي، طبّقت الحكومات حول العالم المتطلبات القانونية التي تلزم المشتركيين بتقديم إثبات الهوية من أجل تفعيل واستخدام بطاقة تحديد هوية المشترك.³⁷ واستناداً إلى الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول، كان تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك ابتداءً من فبراير/ شباط لعام 2018 إلزامياً في 147 بلداً³⁸ وكان هذا الاتجاه التنظيمي أشدّ صرامة في الاختصاصات القضائية في إفريقيا. وقبل حلول العام 2006، لم يشترط أي بلد إفريقي تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك - فقد كان يوسع المرء في جميع أنحاء القارة، شراء بطاقة مدفوعة مسبقاً من بطاقات تحديد هوية المشترك واستخدامها بشكل أو بآخر دون الكشف عن هويته³⁹؛ في حين أن بعض بلدان فقط لم تقم بإدخال التسجيل الإلزامي لبطاقة تحديد هوية المشترك في القانون، ابتداءً من يوليو/ تموز لعام 2018.

³⁷ الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول، التسجيل الإلزامي لبطاقات تحديد هوية المشترك المدفوعة مسبقاً الصفحة 2.

³⁸ الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول، الوصول إلى خدمات الهاتف المحمول وإثبات الهوية، الصفحة 48.

³⁹ دونوفان ومارتن، نشأة النظام الأفريقي لتسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك

وتحدد أنظمة تسجيل بطاقات تحديد هوية المشترك، بصورة عامة، أشكال وثائق إثبات الهوية، المقبولة لتفعيل بطاقة تحديد هوية المشترك، والداول الزمنية لتسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك بعد شرائها، وأي عقوبات مفروضة، سواء على المشاغلين ووكالاتهم، أم على العملاء الذين ينتهيون الفوائد. ومع أنَّ إنفاذ قواعد تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك اشتهرت بتساهلاها عقب الموجة الأولى للتقويضات التي منحتها الحكومات، إلا أنَّ شركة "إم تي إن" - نيجيريا كانت قد غُرِّمت مبلغ (5,2) مليار دولار أمريكي في أكتوبر/ تشرين الأول 2015، بسبب فشلها في الامتثال للأمر الحكومي الذي يقضي بفصل بطاقة تحديد هوية المشترك المُفسّلة بطريقة ليست حسب الأصول.⁴⁰ وقد بدأ المشغلون منذ ذلك الدين بإنفاذ قواعد تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك بصرامة أشدّ بكثير مما كانت عليه، في حين استمرّت الحكومات بتضييق الخناق على عدم الامتثال، وكان آخرها في كينيا.⁴¹ ولا تزال ممارسات تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك في الكثير من الاختصاصات يدوية الطابع، كما لا تزال تتضمن قبولي نسخ مُصورة فوتوغرافية، أو مصورة بالماسح الضوئي (ومخزنها محلياً) لوثائق إثبات هوية العميل، دون الحاجة في أغلب الأحيان إلى توثيق إضافي - على سبيل المثال، من دون التحقق من وثائق إثبات الهوية بمقارنتها مع قاعدة بيانات الوكالة الحكومية المسؤولة عن إصدار الوثائق. ويعزى انعدام عمليات التحقق الرّقمي إلى أنَّ البنية التحتية للهوية في هذه البلدان ما زالت في طور النمو.⁴² وتشتمل أشكال وثائق إثبات الهوية، المقبولة عموماً، على بطاقة الهوية الوطنية، وجوازات السفر، وتصاريح العمل، وبطاقات الناخبين، وغيرها من الوثائق الصادرة عن الحكومة. غير أنَّ أوجه التقدّم المُحرّز في تكنولوجيا إثبات الهوية أخذت تُغيّر عمليات تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك، والتي تتضمن بصورة متزايدة التتحقق من معلومات الهوية في الزمن الحقيقي بمقارنتها مع قواعد البيانات الحكومية، كما تتضمن جمع (وأحياناً توثيق) المعلومات البيومترية. ومن الأمثلة على ذلك، أنَّ تايلاند⁴³ وبنغلاديش⁴⁴ قد أدخلتا عمليات التتحقق البيومترية من بطاقة تحديد هوية المشترك في أنظمتها. وفي كينيا، قررت شركة "سفاريكوم Safaricom" طوعاً تضمّن عنصر بيومترٍ فيما تبذل من الجهد لتسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك (على أساس بصمات أصابع الإبهام)، لمنع الاحتيال عن طريق مقايضة بطاقة تحديد هوية المشترك.⁴⁵

⁴⁰ أخبار هيئة الإذاعة البريطانية، غُرِّمت شركة الاتصالات التبغيرة العملاقة "إم تي إن" مبلغ (5,2) مليار دولار أمريكي، مذكرة هيئة الاتصالات السلكية واللاسلكية الكينية بشأن تعطيل بطاقة تحديد هوية المشترك.

⁴¹ <https://www.kenyans.co.ke/news/29826-communications-authority-kenya-ca-notice-sim-card-deactivation>

⁴² وفقاً للجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول، ابتداءً من فبراير/ شباط لعام 2018، فإنَّ 85% من البلدان، التي تجرِّب تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك، تلزم مشغلي شبكات الهاتف المحمول فقط برصد وتخزين قيود لوائح إثبات الهوية المطلوبة، و4% من البلدان تلزم مشغلي شبكات الهاتف المحمول برصد هذه المعلومات والمقدرة إلى إطلاع ال جهة الحكومية المعنية عليها، و1% من البلدان تفرض باستخدام مودم لرصد المعلومات، والتحقق من صحتها وتخزينها، حيث يكون مشغلو شبكات الهاتف المحمول ملزمين بالتحقق من صحة الوثائق المقدمة و/ أو من صحة التفاصيل البيومترية للعمل، وبجرى ذلك في العادة عن طريق الاستعلام عنها من وافق قاعدة بيانات كومونة مركبة، قبل تخزين هذه المعلومات، وفي بعض الحالات تفرض رسوم على مشغلي شبكات الهاتف المحمول للتحقق من صحة وثائق إثبات هوية العمل في قاعدة البيانات الحكومية، الوصول إلى خدمات الهاتف المحمول وإثبات الهوية، الصفحة 28.

⁴³ رويترز، سوف تدخل تايلاند عمليات التتحقق البيومترية من بطاقة تحديد هوية المشترك على نطاق البلاد، <https://www.reuters.com/article/us-thailand-telecoms-thailand-to-roll-out-biometric-checks-for-sim-cards-nationwide-idUSKBN1D61IA>

⁴⁴ أحمد آخرون، الخصوصية، والأمن والرصد في حرب الكرة الأرضية، الصفحة 99.

⁴⁵ موسسوكي، سوف تستخدم شركة الاتصالات "Safaricom" طريقة تحديد هوية المشترك لمنع التحايل في مقايضة بطاقة تحديد هوية المشترك، <https://www.kenyans.co.ke/news/32281-safaricom-use-thumbprint-identification-prevent-sim-swap-fraud>

ومع أنَّ الاستفهامَ عن فاعلية وجودة تفويضات تسجيل بطاقات تحديد هوية المشترك على المستوى العالمي مسأله تدرج خارج إطار هذا التقرير، إلا أنَّ فهم دوافع تلك التفويضات من المحتمل أن يكون مفيداً. ويُرِّجع أنصار عملية تسجيل بطاقات تحديد هوية المشترك، في أغلب الأحيان، هذه التدابير لأسباب أمنية، وينظم هذه الجهود أحياناً على المستوى الإقليمي: وفي شرق إفريقيا، على سبيل المثال، تستمر منظمة اتصالات شرق إفريقيا (EACO) في دعم الجهود الإقليمية الرامية إلى تسجيل بطاقات تحديد هوية المشترك، مما يشجع الحكومات الوطنية في المنطقة على اعتماد وإنفاذ القوانين والأنظمة ذات الصلة.⁴⁶

وُتُوجَدُ أسبابٌ أخرى لمواصلة تسجيل بطاقات تحديد هوية المشترك أقل تعديلاً، ولكنها مع ذلك جديرة بالذكر، وهذه الأسباب هي: قد أوصى الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية (ITU) في العام 2007 بتسجيل بطاقات تحديد هوية المشترك من أجل تحسين الدقة الإحصائية بشأن سوق الهواتف المحمولة.⁴⁷ كما حفِّز نشوء أشكال مختلفة من الاحتيال، ومنها "تعبيئة بطاقات تحديد هوية المشترك في صناديق (SIM Boxing)"⁴⁸، وعمليات مقايسة بطاقات تحديد هوية المشترك غير المسموح بها - التي أدت إلى اختراق خدمات المحافظ المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، ... في الآونة الأخيرة على من التقويمات لتسجيل بطاقات تحديد هوية المشترك.

وبقدر تمعن المستخدمين بالوصول إلى وثائق إثبات الهوية المطلوبة، فمن المحتمل أن يتلقى مشغلو شبكات الهاتف المحمول من التفويضات الحكومية تسجيل بطاقات تحديد هوية المشترك بالرغم من التكاليف التي تدفع مسبقاً لاغراض الامثل، والمرتبطة بتسجيل المستخدمين، وذلك لأن التسجيل، الذي يمكن أن يكون مرهقاً ومهدراً للوقت، يفرض التكاليف على تبديل البطاقات، ويقلص جدلاً "تخلي العملاء عن المشغل *customer churn*"، وهو المصطلح المستخدم في هذه الصناعة للتعبير عن "هجرة العملاء إلى المنافسين"⁴⁹ وبغض النظر عن دوافعها، فإن تأثير سياسات تسجيل بطاقات تحديد هوية المشترك موثقّة بصورة جيدة، وفي معظم الأسواق، انخفضت أعداد المشتركين بعد أن دخلت تفويضات/احتياطات التسجيل حيز التنفيذ، ويرجع ذلك إلى حد كبير إلى فصل الخطوط غير المسجلة.

علوم متطلبات إثبات الهوية للحصول على الخدمات المالية:

لقد أتَيَ نشوءُ الإقرار العالمي للتوصيات وانتشاره الواسع النطاق، ببيان تحديد هوية العملاء والتحقق منها لكي يتسلّى لهم الوصول إلى الخدمات المالية. مساراً مختلفاً على صعيد السياسات مقارنة مع مطالبات تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك - وهو مسار له أصول نشأته انطلقت من مجموعة السبع (G7). أما فرقة (فريق) العمل المعنية بالإجراءات المالية (FATF)، التي أَسْسَتْها مجموعة السبع في العام 1989، فهي هيئة حكومية دولية أهدافها تتضمن وضع المعايير وتقديم التوصيات التي تتعلق بالسياسات، وتعزيز التنفيذ الفعال للتدابير القانونية والتنظيمية والتشغيلية (التنفيذية) الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وغيرها من التهديدات التي تستهدف نزاهة النظام المالي الدولي.

لقد طور فريق العمل المعنى بالإجراءات المالية سلسلة من التوصيات المعترف بها على نطاق واسع باعتبارها المعيار الدولي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وصدرت توصيات فريق العمل المذكور للمرة الأولى في العام 1990، وعدلت في الأعوام 1996 و 2001 و 2003. وأجري آخر تعديل عليها في العام 2012 لضمان بقائها محدثة وذلك صلة بحقائق منع الجرائم المالية. وبما أن توصيات فريق العمل غير ملزمة، فهي تسعى جاهدة إلى استحداث الإرادة السياسية الضرورية لإحداث الاصدارات التشرعية والتنظيمية الوطنية في هذه المجالات.⁵⁰

إنَّ توصيات فريق العمل المعنى بالإجراءات المالية هي المصدر الرئيسي للمعايير القائمة على المخاطر بشأن التدابير المتعلقة بقواعد اعرف عميلاًك وإجراء العناية الواجبة تجاه العميل في سياق مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وتنص التوصيات المتعلقة بقواعد اعرف عميلاًك وإجراء العناية الواجبة تجاه العميل على ضرورة اتخاذ تدابير معينة عند إقامة علاقات أنشطة الأعمال أو إجراء المعاملات المالية العرضية ذات الصلة (على سبيل المثال المعاملات المالية التي تتضمن عمليات من الملايين إلى ملايين الدولارات)،

- تحديد هوية العميل والتحقق منها باستخدام وثائق مرجعية موثوقة بها ومستقلة.
 - الحصول على المعلومات بشأن الغرض والطبيعة المقصدودة من علاقة أنشطة الأعمال.
 - إجراء العناية الواجبة بصورة متواصلة مع العميل بشأن علاقة نشاط الأعمال، والتحقق في المعاملات المالية التي أجريت طوال فترة العلاقة، بهدف ضمان أن المعاملات المالية التي تُنفذ تتواافق مع معايير المؤسسة بالعميل، وبنشاط عمله، وبالخصائص الوصفية لمخاطر العمل والتعامل، ومنها، عند الاقتضاء، معرفة مصادر الأموال.
 - ضرورة إجراء العناية الواجبة المعززة مع العملاء، وعلاقات الأعمال والمعاملات المالية ذات المخاطر المرتفعة، في حين أن اتخاذ التدابير المحدّضة أو المبسطة من الممكن أن يكون كافياً عندما تكون المخاطر منخفضة.⁵¹

لقد وضعنا هذه التوصيات رفيعة المستوى ليقوم الأعضاء بتنفيذها على المستوى الوطني من خلال التشريعات وغيرها من التدابير المطلوبة من الناحية القانونية، والتي تُشرف عليها البنوك المركزية والجهات التنظيمية المالية الوطنية. وتشترط عمليات التنفيذ الوطنية تطبيق تفاصيل محددة للتحقق من الهدفية يجب القيام بها كجزء من

46 من بين أهداف فريق العمل 1- لمنظمة اتصالات شرق إفريقيا "تطوير إطار تطبيقي لتنفيذ عملية تسجيل بطاقات تحديد هوية المشترك ضمن الدول الأعضاء في هذه المنظمة <http://www.eaco.int/pages/working-groups>

47 شركة أحداث سوق الاتصالات السلكية واللاسلكية ARTP، شركه Telegeography، السنغال تمدد الموعد النهائي لتسجيل بطاقات تدقيق هوية المشترك www.telegeography.com/products/commsupdate/articles/2013/08/05/arto-senegal-extends-deadline-for-sim-registration

شكل من أشكال التحايل في الاتصالات السلكية واللاسلكية يجبر من خلاله المكالمات الهاتفية التي تُجرى عبر الإنترن特 إلى شبكات الهاتف المحمول باستخدام الاتصالات العامة (الإنترنط)، مما يهدّد خصوصية المستخدم (البيانات الشخصية) (العنوان، البريد الإلكتروني، رقم الهاتف).

⁴⁹ وقد سددت أذن بوبي بخطه ببراءة المنشير (روي)، حيث دفع يوم الجمعة من كل أسبوع.

50 <http://www.fatf-qafi.org/about/whoweare> فرقة العمل المعنية بالاحداث المالية من نحن

فريق العمل المعنى بالإجراءات المالية، المعايير الدولية بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والانتشار، الصفحة 12.

4- التحليل:

قاعدة اعرف عميلاً وإجراء العناية الواجبة تجاه العميل في نطاق الاختصاص، وذلك استناداً إلى واقع السياق المحلي، الذي يشمل، مثلاً، أي من أشكال الهوية التي تكون متاحة في العادة للعملاء.

وإدراكاً من فريق العمل المعني بالإجراءات المالية للآثار السلبية المحتملة التي تُحدثها مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وقواعد اعرف عميلاً وإجراء العناية الواجبة تجاه العميل في عملية الشمول المالي، فقد أجرى فريق العمل المعني بالإجراءات المالية بعض التعديلات الفَرَضية على إطاره لتخفيض حدة الأثر على الوصول إلى الخدمات المالية في إطار مقارنته الفائمة على المخاطر، ولا سيما عن طريق إدخال المتطلبات "المتصاعدة" أو "النسبية" أو "التي تتفّق على عدة مستويات"، والخاصة بقواعد اعرف عميلاً وإجراء العناية الواجبة تجاه العميل.⁵² وقد أثبت النهج الذي يُنفَذ على عدة مستويات تجاه قواعد اعرف عميلاً شعبته بين بعض الحكومات لأنه يسمح للجهات المنظمة بالتمييز بين السيناريوهات (الاحتمالات) ذات المخاطر المنخفضة ذات المخاطر المرتفعة، الأمر الذي يسمح بأن تفصل إجراءات قواعد اعرف عميلاً وفق المخاطر المحددة التي يفرضها مختلف أنواع العملاء، ومختلف أنواع المعاملات المالية.⁵³

ويصنّف فريق العمل المعني بالإجراءات المالية (FATF) موفّري خدمات المحافظ المالية الإلكترونية غير البنكية باستخدام الهاتف المحمول بأنهم "موفّرو خدمات تدوير الأموال أو القيمة المالية"، مما يعني ضرورة امتثال موفّري خدمات المحافظ المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول لتدابير معينة بشأن قواعد اعرف عميلاً / العناية الواجبة تجاه العميل، ومتطلبات حفظ السجلات والرصد والإبلاغ.⁵⁴ وفي البلدان التي اعتمدت، على نطاق واسع، خدمات المحافظ المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، بدأت الحكومات أيضاً بإصدار توجيهاتٍ لتوضيح التّوقعات التنظيمية لقواعد اعرف عميلاً / العناية الواجبة تجاه العميل لهذه المنصات الإلكترونية. وقد تبيّن أن خدمات المحافظ المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول من المحتمل أن تُنشئ تحدّياً تنظيمياً لأنها تتخطى ضمناً على كل من أنظمة الاتصالات السلكية واللاسلكية وأنظمة المالية، مما يجعل التنسيق بين هذه الجهات أمراً ضرورياً لتحقيق المراقبة الفعالة.

وأخيراً، من المهم الملاحظة بأن الوكالات العاملة في المجال الإنساني لا تخضع بصورة مباشرة لقواعد اعرف عميلاً / العناية الواجبة تجاه العميل، المنصوص عليها في أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (نظرًا لأنها ليست مؤسسات مالية). ومع ذلك، فإنها تطّلّق تلك القواعد والعناية الواجبة على موفّري الخدمات المالية الذين تقيم تلك الوكالات شراكات معهم لإيصال وتسليم التحويلات النقدية إلى الأشخاص المشمولين باختصاص المفووضة.⁵⁵ بالإضافة إلى موفّري الخدمات المالية الذين لهم علاقات مباشرة مع هؤلاء الأشخاص.

بحث الفصول السابقة بالتفصيل السياق الإنساني مع التركيز على منافع الاتصالات عبر الإنترنت، والشمول المالي، ومبادرات إثبات الهوية باستخدام التكنولوجيا الرقمية، ولخصت اتجاهات السياسات المختصة بالهوية، والمُتضمنة في اختصاصات تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك، وفي متطلبات قواعد اعرف عميلاً / العناية الواجبة تجاه العميل، اللازمة لتوفير الخدمات المالية. ويحلل هذا الفصل بطريقة مقارنة حالة الواقع القانونية والتنظيمية المتعلقة بالهوية، والتي تؤثّر على فئات السكان المشمولين باختصاص المفووضة السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في 20 بلداً.

الجدول -1: البلدان التي أجريت عليها الدراسة حسب المنطقة

أوروبا	الشرق الأوسط وشمال إفريقيا	آسيا والمحيط الهادى	شرق إفريقيا والبحيرات الكبرى	دول جنوب إفريقيا	غرب ووسط إفريقيا	الأمريكيتان (الدول الأمريكية)
تركيا	لبنان	أفغانستان	بوروندي	جمهورية الكونغو الديمقراطية	النيجر	البرازيل
الأردن	بنغلاديش	إثيوبيا	زامبيا	نيجيريا	الكامرون	
موريتانيا		رواندا				
		تنزانيا				
		أوغندا				

و قبل أن نمضي قدماً، هناك ثلاثة محاذير مهمة يجب الاعتراف بها، وهي: أولًا، وجود تناقضات كبيرة في أعلى الأحيان بين ما ينص عليه القانون فيما يتعلق بمتطلبات إثبات الهوية، وما يحدث على أرض الواقع، وثانياً، هذه الإشكاليات تتطوّر على فوارق دقيقة ومعقدة بشكل لا يصدق، حيث تواجه مختلف الفئات السكانية المشمولة باختصاص المفووضة تحديات مختلفة عبر الاختصاصات وضمنها وبينما يقدم هذا الفصل نبذة موجزة عن هذه التحديات، فإن التقارير الفُطريّة الفردية تستعرض الكثير من هذه التفاصيل المحددة. وثالثاً، فإن بيئه السياسات في هذه البلدان دينامية جداً، ومن الممكن وبالتالي أن تكون تفاصيل القوانين والأنظمة، أو تطبيقها، قد تغيرت كلها منذ إجراء الدراسة البحثية في الفترة من أغسطس/آب إلى ديسمبر/كانون الأول 2018.

52 نور نظام مكافحة غسل الأموال والشمول المالي. <http://www.cgap.org/blog/anti-money-laundering-regulation-and-financial-inclusion>

53 الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول، أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الفائمة على المخاطر النسبية بشأن خدمات المحافظ المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، الصفحة .7.

54 الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول، أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الفائمة على المخاطر النسبية بشأن خدمات المحافظ المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، الصفحة .30.

55 إيلان، دراسات حالات في المجال الإنساني بشأن قواعد "اعرف عميلاً".

الوصول إلى وثائق إثبات الهوية:

إن فهم المدى الذي يستطيع من خلاله طالبو اللجوء واللاجئون الوصول، بصورة قانونية، إلى الاتصالات عبر الإنترنت، وإلى الحسابات البنكية، وإلى خدمات المحافظ المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول يتطلب مثلاً أولاً فهم قدرتهم على الحصول على وثائق إثبات الهوية المعترف بها في الدول المضيفة (وفي حالة العائدين، في بلد المنشأ أيضاً). وهذا سيعتمد على عدد من العوامل، ومنها (أ) عمليات تسجيل وتوثيق هذه الفئات في الدولة المضيفة، ولا سيما الهيئة المسؤولة (على سبيل المثال، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو الحكومة). (ب) ماهية أشكال وثائق إثبات الهوية التي يملكتها الأشخاص المشمولون باختصاص المفوضية أو الأفراد، منها وثائق إثبات الهوية التي أحضروها معهم من بلد المنشأ (على سبيل المثال، بوسع بعض فئات اللاجئين بصورة استثنائية السفر بجوازات سفر). و(ج) المدى الذي تعرف من خلاله الحكومة بوثائق إثبات الهوية التي بحوزة اللاجئين، كمسألة من مسائل القانون والنظام الوطني.

وتصنف المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مسؤولية تسجيل طالبي اللجوء واللاجئين إلى الأنواع التالية (على الرغم من وجود تفاصيل بين هذه الفئات في بعض الأحيان):

• التسجيل من قبل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فقط - يحدث هذا النوع من

التسجيل، في العادة، في الدول غير الموقعة على اتفاقية اللاجئين لعام 1951، حيث لا يوجد أي إطار قانوني وطني مناسب لحماية اللاجئين، و/أو في الحالات التي من المحتمل أن تمتلك فيها الدولة إرادة أو قدرات مُقيّدة للاضطلاع بوظائف التسجيل. وفي هذه الحالات، من المحتمل أن تسمح الدول للمفوضية بتسجيل جميع الفئات المشمولة باختصاصها، وأن تصدر لهم وثائق إثبات الهوية بموجب اختصاصها. ومن الأمثلة على ذلك ماليزيا وتايلاند.

• التسجيل المشترك هو ترتيب تعمّل بمقتضاه المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

ضمن شراكات مع الحكومات بهدف توسيع حيز الحماية للأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية عن طريق دعم وتعزيز النظم والقدرات الوطنية للتسجيل والتوثيق لدى الدول. ويمكن أن تأخذ هذه الشراكة أشكالاً عديدة، كما يمكن أن ترأسها المفوضية أو الحكومة حسب القدرات القانونية والمؤسسية والإجرائية والتشغيلية. ومن المحتمل أن تقدم المفوضية الدعم المادي والمعنوي، وأو الدعم بتقديم الموارد البشرية للقيام بأنشطة التسجيل، إضافة إلى تقديم الدعم القانوني فيما يتعلق بالانضمام إلى الصكوك القانونية الدولية، ووضع وتطوير التشيريعات المحلية، و/أو الهياكل الوطنية. إن عملية التسجيل المشترك تعاونية الطابع، وتستدل إلى الغرض المشترك الذي ينفلّ في جمع البيانات ومعالجتها وتجهيزها، وتحويلها، مع عمل إجراءات مشتركة تقضي باحتمالية قيام المفوضية والأطراف الحكومية معاً بجمع ومعالجة وتجهيز بيانات مختلفة فيما يتعلق بنفس السجل (القيد) الفردي في مختلف مراحل عملية إدارة الحالات. وفي أنشطة التسجيل المشترك مع السلطات الحكومية، يُبرم اتفاق رسمي بين الطرفين يبيّن بإيجاز المعايير الإجرائية والضمادات الخاصة بالتسجيل والأدوار والمسؤوليات، إضافةً إلى الأحكام المتعلقة بحماية البيانات. ومن الأمثلة على ذلك رواندا وإنجوريا

• التسجيل المتوازي ينشأ في الحالات التي يكون لدى كلٌّ من المفوضية والسلطات الحكومية إجراءات متميزة عن بعضها بعضاً في مجال تسجيل طالبي اللجوء، وفي أغلب الأحيان لأغراض مختلفة. وبالتالي يقوم الطرفان بجمع وإدارة مجموعات مختلفة من البيانات. وتحظى عملية التسجيل المتوازي أحياناً في مستهل الحالة الطارئة، أو بينما تتفاوض المفوضية والحكومة معًا على إجراء ترتيبات أكثر كفاءةً وقد يتم أيضًا التسجيل المتوازي عقب تنفيذ أنشطة التسجيل الانتحالي للدولة المضيفة، في حين تواصل المفوضية تسجيل جزء فرعي من فئات المهاجرين لتسخير الأنشطة المندرجة ضمن ولاية المفوضية، على سبيل المثال التسجيل لأغراض توفير الحماية والمساعدة و/أو الحلول، إعادة التوطين مثلًا. ومن الأمثلة على ذلك الأردن وأوكارانيا.

• التسجيل المنفصل يكون عادةً ترتيباً استثنائياً تسجل فيه المفوضية أشخاصاً لهم خصائص وصفية معينة، وتُسجل الحكومة أشخاصاً آخرين، استناداً إلى اتفاق يُبرم مع الحكومة وإلى القوانين الوطنية ذات الصلة. ومن المحتمل أن تكون، أو لا تكون العمليات ومجموعات البيانات التي يجمعها الطرفان هي نفسها. ومن المحتمل أيضاً أن يكون هذا الترتيب مؤقتاً في عملية الانتقال، حيث تُقرّر الحكومة الاضطلاع بمسؤوليتها في التسجيل فيما يتعلق بفئات فرعية من المهاجرين في البداية بهدف الاضطلاع بالمسؤولية عن جميع الفئات مع مرور الوقت، في نهاية المطاف. وكانت هذه المقاربة متّبعة في تركيا، إلا أن الحكومة توّلت مؤخرًا مسؤولية تسجيل اللاجئين السوريين وغير السوريين.

• التسجيل من قبل الحكومة فقط - وهذا يبيّن بأن التحول في التسجيل من المفوضية إلى الحكومة يحدث إما داخل البلد، وإما تكون المفوضية خلاف ذلك غير مسؤولة عن التسجيل. ومن المحتمل أن تقتصر مشاركة المفوضية في أنشطة التسجيل على دورها الإشرافي بمقتضى المادة 35 من اتفاقية عام 1951. وفي الظروف الاستثنائية، حالة الطوارئ مثلًا، من الممكن أن يُطلب من المفوضية تقديم الدعم التشغيلي (التنفيذي) للحكومة، على سبيل المثال، القيام بنشاط تسجيل ليوم واحد فقط. ومن الأمثلة على ذلك البرازيل وشمال مقدونيا.

ومع ذلك، من المهم ملاحظة احتمالية أن يكون من حق اللاجئين الالتحاق بالمنصات الأساسية لإثبات الهوية، التابعة للدولة، والتي يجري إنشاؤها في عدد من البلدان، منها ساحل العاج، وغينيا، والمغرب. وفي بعض الحالات، من المحتمل ألا تعتمد عملية الالتحاق على التسجيل كلاجئ أو على تحديد وضع اللاجي. عموماً، وعلى الرغم من أن عملية تسجيل وتوثيق طالبي اللجوء واللاجئين والعائدين ليست عالمية الطابع على الإطلاق، إلا أنها تجري⁵⁶ على النحو الآتي:

- من المحتمل أن يصل طالبو اللجوء إلى بلد مضيف دون أن يكون لديهم وثائق إثبات الهوية، أو لديهم الحد الأدنى منها (ويكون لدى بعض الأفراد، وأحياناً لدى بعض ذوي الخصائص الوصفية المعينة، وثائق إثبات الهوية الصادرة عن بلد المنشأ؛ وهذه الوثائق تشمل جواز السفر، أو بطاقة الهوية، أو شهادة الميلاد، أو رخصة قيادة المركبات، أو بطاقة الناخب). ومع ذلك، لا يمكن التحقق من وثائق إثبات الهوية تلك بالتنسيق مع بلد المنشأ وفي بعض البلدان، لا سيما في الحالات التي تتضطلع فيها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بدور ما، من المحتمل إصدار بطاقة تسجيل مُسبقة رمزية لطالبي اللجوء، قبل التسجيل. وعند التسجيل، تصدر لطالبي اللجوء شهادة طالب لجوء أو وثيقة مكافأة لها، وتُلْنَقِط صور فوتوغرافية فردية لكل طالب لجوء، كما يمكن تسجيل اللاجئين في نظم القياسات البيومترية من أجل تيسير عملية تحديد وتوثيق الهوية كجزء من معالجة وتجهيز ملفات الحالات، وعند الاقتضاء، توزيع المساعدات على طالبي اللجوء.

يمكن الاعتراف بالمسجلين على أنهم "لاجئون" بعد إجراء مجموعة متنوعة من العمليات التي تُقرّ بحسب أوضاعهم (مثل تحديد وضع اللاجي "بصفة جماعية" prima facie، أو تسريع عملية تحديد وضع اللاجي، أو التحديد المُبسط لوضع اللاجي، أو التحديد الاعتيادي لوضع اللاجي)، وسوف يجري عادة إصدار بطاقة أو شهادة إثبات "هوية لاجئ" لأولئك الذين عولجت ملفاتهم ودُهّرّت من خلال التحديد الاعتيادي لوضع لاجئ، لكن السلطة المصدرة للوثائق سوف تعتمد على التشكيل (الإداري والإجرائي...) على المستوى الوطني. ومن الممكن أن يكون هذا هو واقع الحال حتى في الحالات التي تكون فيها المفوضية قد قامت بتحديد وضع اللاجي بموجب اختصاصها. وبمقتضى اتفاقية عام 1951، فإن الدول ملزمة بإصدار وثائق سفر لللاجئين الذين لا يحملون جوازات سفر سارية المفعول، والذين يقيمون بصورة قانونية، وذلك مرهون باستيفاء عدد من المؤهلات.⁵⁷ وعلى غرار طالبي اللجوء، فإن اللاجئين يُسجلون، بصورة متزايدة، في نظم القياسات البيومترية من أجل تيسير عملية تحديد وتوثيق الهوية كجزء من معالجة وتجهيز ملفات حالات اللاجئين، وعند الاقتضاء، توزيع المساعدات على اللاجئين.

• العائدون، الذين يكونون قد عادوا إلى وطنهم بطريقة منتظمة، يصلون في الأحوال العادلة، وبجوازتهم استماراة العودة الطوعية، والتي من المحتمل الاعتراف بها كوثيقة سفر أو كوثائق إثبات الهوية، وذلك حسب شروط الاتفاق المبرم بين الدولة المضيفة، وبلد الأصل والمفوضية، بهدف تيسير العودة. ومن الممكن أن يكون لدى العائدين وثائق إثبات هوية بلد الأصل التي تكون قد صدرت لهم قبل المغادرة. أما الذين يعودون إلى بلد المنشأ تلقائياً، فمن المحتمل أن يكون لديهم أيضاً بطاقة هوية أصلية صادرة من بلدتهم الأصل، بالرغم من احتمالية وصولهم إلى بلدتهم ولديهم عدد قليل من الهويات السارية المفعول، أو ليس لديهم أي هويات سارية المفعول. ويجب على العائدين فيأغلب الأحيان تقديم طلب للحصول على إثبات الهوية من حكومة بلدتهم فور عودتهم، وهي عملية تحظى بمناصرة ودعم المفوضية.

المزيد من القاصيل متاحة في توجيهات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن إدارة التسجيل والهوية: <https://www.unhcr.org/registration-guidance>
العائدون، والأشخاص العدديّة الجنسيّة، وغيرهم من المشمولين باحتياض المفوضية ليسوا مشمولين في مجال الدراسة الجنائية، فإن الأشخاص الذين دخلوا داخلياً والأشخاص النازحين داخلياً، والأشخاص النازحين داخلياً في البلدان أن الأشخاص النازحين داخلياً يمكن أن يواجهوا عقبات أكبر في الوصول إلى الخدمات مقارنة مع اللاجئين، وذلك بسبب الفقر إلى وثائق إثبات الهوية المناسبة، كما يعاني الأشخاص العدديّة الجنسيّة من التهميش بانتظام بسبب افتقارهم إلى وثائق إثبات الهوية.

اتفاقية عام 1951، المادة 28. 56

الجدول - 2: ملخص الوصول إلى الخدمات بطريقة قانونية⁵⁸

المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول			الحساب البنكي			الاتصالات عبر الإنترنت			
عائد	لاجي	طالب لجوء	عائد	لاجي	طالب لجوء	عائد	لاجي	طالب لجوء	
^S	S	S	^S	N	N	^Y	N	N	أفغانستان
^Y	N	N	^Y	N	N	^Y	N	N	بنغلاديش
N/A	N/A	N/A	N/A	Y	S	N/A	Y	S	البرازيل
^Y	Y	N	^Y	Y	N	^Y	Y	N	بوروندي
N/A	S	N	N/A	S	N	N/A	Y	N	الكامبوديا
^Y	Y	N	^Y	Y	N	^Y	Y	N	جمهورية إفريقيا الوسطى
^Y	Y	N	^Y	*S	N	^Y	Y	N	تشاد
^Y	*S	N	^Y	*S	N	^Y	*S	S	جمهورية الكونغو الديمقراطية
N/A	*S	N	N/A	*S	N	N/A	*S	N	إثيوبيا
N/A	Y	N	N/A	S	N	N/A	Y	N	الأردن
N/A	*S	N	N/A	*S	N	N/A	*S	N	كينيا
N/A	N	N	N/A	N	N	N/A	Y	N	لبنان
N/A	*S	N	N/A	*S	N	N/A	*S	N	موريتانيا
^Y	Y	S	^Y	Y	S	^Y	Y	S	النيجر
^Y	*S	N	^Y	*S	N	^Y	*S	N	نيجيريا
^S	N	N	^S	S	N	^S	Y	N	رواندا
N/A	N	N	N/A	N	N	N/A	N	N	تنزانيا
N/A	N/A	N/A	N/A	S	S	N/A	S	S	تركيا
N/A	*S	N	N/A	*S	N	N/A	*S	N	أوغندا
N/A	Y	N	N/A	S	N	N/A	Y	N	زامبيا

58 الجدول 2: ملخص الوصول إلى الخدمات بطريقة قانونية، هل يسمح الإطار القانوني / التظيمي في بلد معين للغات المشتملة باختصاص المفووضة السامة للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (طالبي اللجوء، واللاجئين، والعائدين)، بالوصول إلى / الحصول على الخدمات المسؤولة أنسانهم؟

٧-نعم، دون أي قيود (على سبيل المثال، لا يوجد متطلبات لوثائق الهوية) أو مع قيود مفروضة يوسع جميع أفراد الفئات المشهودة عادةً المفوضة

A/N: غير قابل للتطبيق

* مع تقديم بطاقة / رقم هوية لاجي (أو ما يعادلها)، صادرة عن الحكومة المضيفة.
٨: طالما يصدر بطاقة هوية وطنية (أو ما يعادلها) للعائد.

إن لبطاقات الهوية للالجئين، التي تصدرها الحكومات المضيفة، فاعليّة يمكن أن تجعلها أكثر أشكال الهوية تمكيناً لفئات اللاجئين، ما يسمح بالحصول على نطاق من الخدمات. غير أن ذلك سوف يعتمد على السياق الوطني الذي يشمل الإطار التنظيمي. وبالمثل، من المرجح أيضاً أن يكون العائدون، الذين لديهم بطاقات هوية وطنية، مؤهلين (من حيث إثبات الهوية) للحصول على الخدمات الحكومية أو الخدمات المقدمة من القطاع الخاص. ورغم ذلك، لا بد من الإشارة إلى أن العديد من البلدان قد شهد حالات تأثير طويلة في إصدار هذه الوثائق لطالبي اللجوء واللاجئين وعلاوة على ذلك، لا يعترف دائماً بوثائق إثبات الهوية التي تصدرها كلّ من المفوضية والدول لطالبي اللجوء واللاجئين. على أنها إثبات للهوية من الحصول على خدمات القطاع الخاص أو العام.

ويقدم الجدول 2 نبذة موجزةً للآثار المترتبة عن الأطر القانونية والتتنظيمية على إمكانية الوصول إلى الخدمات في كل البلدان العشرين التي أجريت عليها الدراسة. وتركز الأقسام التالية على الممارسات التنظيمية الجيدة التي قدّمت بأنها تُيسّر الوصول القانوني، إضافة إلى ذكر أمثلة على الكيفية التي يمكن للقانون من خلالها أن يقيّد الاتصالات عبر الإنترنت، والحسابات البنكية، وخدمات المحافظ المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول.

الحصول على بطاقات تدشين المشترك :SIM Cards

إلى أي مدى يُيسّر أو تُقيّد البيانات القانونية والتنظيمية الوصول إلى خدمات الاتصالات عبر الإنترنٌت؛ بمعنى إمكانية الحصول على بطاقات تحديد هوية المشترك؟ ومع أنَّ تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك شرط مطلوب في جميع البلدان العشرين المسموولة في الدراسة، إلا أنَّ مستوى وصول فئات المهاجرين تتفاوت بصورة كبيرة حسب الفتنة والبلد المضيـف.

لا يسمح أبداً من البلدان التي شملتها هذه الدراسة البحثية لطلابي اللجوء بالحصول على بطاقات تحديد هوية المشترك بطريقة قانونية متسقة ومستمرة؛ ويُعزى ذلك إلى افتقارهم إلى وثائق إثبات الهوية المعترف بها، بالرغم من شيوخ الحلول الالتفافية (البديلة) على تلبية هذا الشرط.

بالنسبة إلى اللاجئين، مقارنةً مع طالبي اللجوء، فإن الحصول على بطاقة تحديد هوية المشترك، بطريقة قانونية، أقل تقييداً نسبياً في العديد من البلدان. ومن المحتتمل أن يعتمد الحصول عليها، بطريقة قانونية، على مدى كفاءة وسرعة إصدار وثائق إثبات الهوية لللاجئين. ففي إثيوبيا، على سبيل المثال، تُجيز بطاقة هوية اللاجي للاجئين الحصول بطريقة قانونية على بطاقة تحديد هوية المشترك، وهذه الهوية تصدر بصورة مشتركة من إدارة شؤون اللاجئين والعائدين الإثنيوية والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ولكن ابتداءً من يناير / كانون الثاني 2019، لم تُصدر الحكومة وثائق إثبات الهوية إلا لما نسبته 37% فقط من مجتمع اللاجئين، مع أن هذه النسبة من المتوقع أن ترتفع بسرعة خلال العام 2019.

وفي الحالات الشديدة، كما هو الحال بالنسبة إلى بإنجلترا، حظرت الحكومة بيع بطاقات تحديد هوية المشترك للجئي الروهينغا، مع فرض عقوبات شديدة على كل من ينتهك الدفتر.

دراسة حالة: بنغلاديش

يفتفي القانون في بنغلاديش تسجيل تجديد هوية المشترك كما تنص عليه المبادئ التوجيهية لتنظيم وترخيص مشغلي الهواتف الخلوية المحمولة، للعام 2011 (انظر إلى القسم 38 من تسجيل المشتركين). وبإشراف هيئة تنظيم الاتصالات السلكية واللاسلكية البنغلاديشية (BTRC)، العاملة ضمن شعب البريد والاتصالات السلكية واللاسلكية، تلزم عملية تسجيل وحدة تعرف المشترك "SIM" المشتركين بتقديم نسخة عن بطاقة الهوية الوطنية أو عن جواز السفر، إضافة إلى التحقق من البصمة البيومترية للأصبع مقارنة مع قاعدة بيانات وطنية (ابتداءً من أواخر العام 2015)⁵⁹ بهدف تعزيز اتصالات الهاتف المحمول مع الأجهزة والشبكات الأخرى.

ويمنع تسجيل أكثر من 15 بطاقة من بطاقات تحديد هوية المشترك باستخدام وثائق إثبات الهوية نفسها. وفي العام 2017، اقترن هيئة تنظيم الاتصالات السلكية واللاسلكية البنغلاديشية تقليص عدد بطاقات تحديد هوية المشترك التي يمكن تسجيلها لأي شخص بعينه من 20 بطاقة إلى 5 بطاقات، إلا أن مسحلي شبكات الهواتف المحمولة اعتراضوا بقوة على ذلك بحجة أن ذلك من شأنه التأثير على العديد من الاتصالات المشروعية. فتفاوضت الجهة المنظمة وصناعة الهاتف المحمول عقب ذلك وتوصلتا إلى حل وسط على الحد الأقصى الحالي (15) بطاقة تحديد هوية المشترك لكل شخص). وتوجب هيئة تنظيم الاتصالات السلكية واللاسلكية البنغلاديشية بانتظام بطاقات تحديد هوية المشترك التي تكون قد سُجلت بما يتجاوز الحد الأقصى المحتاج لنفس وثائق إثبات الهوية.⁶⁰ وتفرض هيئة تنظيم الاتصالات السلكية واللاسلكية البنغلاديشية غرامة مقدارها 50 دولاراً أمريكيّاً على كل بطاقة غير مُسجلة من بطاقات تحديد هوية المشترك.⁶¹ ولم ينجح الطعن القانوني في تسجيل بطاقات تحديد هوية المشترك بالبصمة البيومترية. استناداً إلى أسباب وبواطن قلق تتعلق بالخصوصية حول حصول الهيئات الأجنبية على تلك الوثائق الشخصية.⁶² وفي يناير / كانون الثاني 2019، أطلقت هيئة تنظيم الاتصالات السلكية واللاسلكية البنغلاديشية قاعدة بيانات رقم التعريف الدولي للأجهزة الهواتف المحمولة لخفض استخدام الأجهزة المستوردة بطريقة غير قانونية.⁶³

ويُنطوي حصول اللاجئين في بإنجلترا على بطاقات تحديد هوية المشترك، بطريقة قانونية، على تحديات كبيرة جداً، وتحديداً بسبب انعدام الحصول إلى الأشكال الازمة للهوية. وعلاوة على ذلك، فقد أفادت التقارير بأنَّ هيئة تنظيم الاتصالات السلكية واللاسلكية البنغلاديشية قد حظرت بيع بطاقات تحديد هوية المشترك لللاجئين الروهينغا، وقد جرّمت، استناداً إلى إضافات ترمع تزويج لاجئي الروهينغا ببطاقات تحديد هوية المشترك.⁶⁴ وقد تم اعتقال أفراد بسبب بيعهم أجهزة هاتف محمول وبطاقات تحديد هوية المشترك لللاجئين الروهينغا.⁶⁵ كذلك تم تحذير مشغلي شبكات الهاتف المحمول من توفير الاتصالات باستخدام الهاتف المحمول لللاجئين بما يتنافى مع القانون.⁶⁶ وقد أوردت التقارير بأنَّ الحكومة تقوم حالياً بتطوير عملية لبيع بطاقات تحديد هوية المشترك لللاجئين الروهينغا، بالرغم من شُح التفاوض، المتفاوضة عن هذه العملية.

وفي الحالات التي يكون العائدون فيها مشمولين باختصاص المفووضية، فإن المفتاح الأساس لمخالفات الوصول إلى بطاقة تحديد هوية المشترك يتطلب الحصول على وثيقة إثبات هوية صادرة عن الحكومة، مماثلة للهوية التي تعطى للمواطنين. غير أنه قد ثبت في بلد واحد على الأقل بأن هذا الإجراء يشكل تحدياً بالفعل، ما جعل المفووضية تستتبع طريقة التفافية لهذا الوضع: بالنسبة إلى العائددين في رواندا منمن ينبغي لهم استلام بطاقة الهوية الوطنية خاصتهم، والتي من الممكن أن يستغرق إصدارها عدة أشهر، تقوم المفووضية بتفعيل جملة من بطاقة تحديد هوية المشترك "bulk activation" من المشغل "شركة إيرتل Airtel" وتسلّلها باسمها. وفور حصول العائددين على بطاقة الهوية الوطنية، يجري إعلامهم بضرورة الذهاب إلى موقع "شركة إيرتل" لتحديث بيانات التسجيل.

<https://bdnews24.com/bangladesh/2015/12/16/bangladesh-launches-registration-of-mobile-phone-sims-with-biometric-details>

[بوشل - إمبلانج سوف تدحّب بنغلاديش 3 ملايين بطاقة مسجّلة لتجديد هوية المشترك](https://www.telecomasia.net/content/bangladesh-block-3m-regis)

[ذا ديلي ستار](https://www.thedailystar.net/frontpage/sim-re-registra)، إعادة تسجيل بطاقة تجديد هوية المشترك إحدى الضرورات في إنجلترا: <https://www.thedailystar.net/frontpage/sim-re-registra>

موكوت، تعتبر التسجيل البيومترى لبطاقة تدقيق هوية المشترك فاونيا <https://www.dhakatribune.com/bangladesh/2016/04/13/biometric-sim-registra> 62
tion-legal

”ذايلى ستار“، ثلث الأجهزة اليدوية مُسورة بطريقة غير قانونية: <https://www.thedailystar.net/business/telecom/bangladesh-telecom-regulator-mo-bile-phone-imei-database-launched-legal-import-mobile-handset-1691311>

محدثة أخبار 24، bdnews24.com، الجهات المنظمة في بنغلاديش تحظر بيع بطاقات تحديد هوية المشتبك في شبكة الهاتف المحمول للاجئين الروهينغا

⁶⁵ “ذا ديلي ستار”: ١٥ أشخاص من لاجي الروهينغا في السجن لبيع بطاقات تحديد هوية المشترك بشبكة الهاتف المحمول: <https://www.thedailystar.net/rohing>

”ادا ستار“، سوف تختبر اراء بعض الممثلين الذين يسعون ببطاقات تحديد هوية المشترك للائجين الروهينغا
<https://www.thedailystar.net/business/oper-ya-crisis/5-rohingyas-jailed-selling-mobile-sims-148776>

الوصول إلى الحسابات البنكية

إلى أي مدى تُيسّر أو تُقيّد السمات القانونية والتتنظيمية الوصول إلى خدمات الحسابات البنكية؟ ففي حين أن العشرين (20) بلداً المشمولة في الدراسة البحثية قد فوّضت الجهات المختصة باستيفاء متطلبات قواعد اعرف عميلاك / العناية الواجبة اتجاه العميل، إلا أن بعض الممارسات التنفيذية لهذه المتطلبات تعتبر أكثر مرونة وشمولاً للأشخاص المهاجرين، بينما تعتبر الممارسات الأخرى أكثر صرامة وإقصاء.

فموفّرو الخدمات المالية في النiger يقبلون شهادات إثبات "هوية لاجئ" الصادرة عن الحكومة كإثبات للهوية لفتح حساب بنكي، مما يسمح بشكل من أشكال بوصول طالبي اللجوء واللاجئين إلى الخدمات. ومع أنّ دولة ملاوي ليست جزءاً من هذه الدراسة البحثية، تجدر الإشارة إلى أن بطاقة التسجيل التي تصدرها المفووضية قد تم الاعتراف بها مؤخراً في هذه الدولة باعتبارها وثيقة صالحة لطالبي اللجوء (واللاجئين) لفتح حسابات لدى بنك التمويل الجديد. ومع ذلك، فإن معظم الاختصاصات لا تسمح، بصورة قانونية، لفئات طالبي اللجوء بالوصول إلى الخدمات المالية (ما لم يكن لديهم جواز سفر ساري المفعول أو بطاقة هوية وطنية صادرة عن المنشأ، وهو أمر غير شائع كثيراً بين العديد من الفئات ذات الخصائص الوصفية، ويمكن في جميع الأحوال، فرض تحديات على صعيد التوثيق).

وفي أوغندا، تسعى بعض المؤسسات المالية (وهي البنوك في معظم الأحيان) إلى الحصول على توضيحات إضافية أو استماراة "عدم ممانعة" من بنك أوغندا (البنك المركزيالأوغندي) قبل قبول أشكال إثبات الهوية غير جوازات السفر والهويات الوطنية. ولمعالجة بواعث القلق بشأن دقة بيانات التسجيل في أوغندا، فقد أجرى نشاط للتحقق البيومترى على المستوى الفطري لفئات طالبي اللجوء واللاجئين في الفترة بين مارس/آذار وأكتوبر/تشرين الأول 2018. وتلتزم الحكومة الأوغندية الآن باستخدام الأدوات المناسبة للتسجيل المستمر، وهي مسؤoliتها، ولضمان نزاهة عملية التسجيل، وسوف تُحسن التّنفيم المُعَزّزة للتسجيل وإدارة الحالات من مستوى تقديم الخدمات وإيصال (تسليم) المساعدات. وتعمل المفووضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مع مكتب رئيس الوزراء عن كثب للشروع في تنفيذ هذه النظم الجديدة والتصدي بصورة مشتركة للعواقب التي تنشأ أثناء تطبيقها بصورة عملية على المستوى الميداني.⁶⁷ كما تستمر المناقشات بين المفووضية ومكتب رئيس الوزراء لضمان إمكانية الاتصال عبر الإنترنـت بين البطاقات البيومترية الجديدة. وبين جزء محدود من قواعد البيانات الأساسية من أجل السماح لموفّري الخدمات المالية بالتحقق من المعلومات بشأن مكان الإقامة على سبيل المثال.⁶⁸

وفي بلدان أخرى، يعتبر وصول اللاجئين إلى الحسابات البنكية بأنه مُقيّد نوعاً ما. فعلى سبيل المثال، لا تقبل البنوك في تشاد بطاقات هوية اللاجيـن الصادرة عن هيئة الاستقبال الوطنية لإعادة إدماج اللاجئين والعائدين (CNARR)، وهي جزء من دعوة تشاد. وذلك بدعم من المفووضية، من أجل فتح حسابات بنكية. وفي بلدان أخرى، تُبـت أن المتطلبات المستبدية الأخرى، على سبيل المثال، إثبات العنوان أو إثبات الدخل، يمكن أن تكون عائقاً.

وفي رواندا، لا تبحث القوانين والأنظمة الناظمة لهوية العميل وتوثيقه على وجه التحديد موضوع اللاجئين (وهو اتجاه مألف في جميع البلدان موضوع الدراسة البحثية). وقد أدى ذلك إلى عدم التيقن، لأن معظم اللاجئين الذين يعيشون في المخيمات لديهم وثائق إثبات تسجيل صادرة عن وزارة إدارة الكوارث وشؤون اللاجئين، ولكن ليس لديهم بطاقات الهوية التي تصدرها الحكومة.⁶⁹

دراسة حالة: لبنان

يُشارك لبنان في فريق العمل العالمي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (MENAFATF)، وهو عضو منتسب لفريق العمل المعنى بالإجراءات المالية. أما الأنظمة الرئيسية التي تُوجّه متطلبات العناية الواجبة تجاه معرفة العملاء في لبنان، فهي: القانون رقم 318 بشأن مكافحة غسل الأموال⁷⁰ والتعليم الأساسي رقم 83 الموجّه إلى البنوك والمؤسسات المالية أيضاً. و تعالج المادة 3 من القسم الثاني للتعليم الأساسي رقم 83 العلاقات مع العملاء وتدابير العناية الواجبة، ومنها متطلبات الهوية. وتناول المادة 3 من التعليم الأساسي رقم 83، الخاصة بالعلاقات مع العملاء وتدابير العناية الواجبة، ومنها متطلبات تحديد الهوية، وهي تنص على وجوب تقديم جواز سفر، أو بطاقة هوية، أو قيد سجل مدنـي فردي، أو تصريح إقامة، إضافة إلى إثبات العنوان.

ويواجه الأشخاص المشمولون برعاية المفووضية بانتظام عقباتٍ في فتح حسابات بنكية. إضافةً إلى عقبة إثبات الهوية، فقد ثبتَ بأنَّ متطلبات إثبات مصادر الدخل وإثبات الإقامة تُشكّل عقبات للوصول إلى الخدمات. ولهذا السبب، فقد يُشرّط المفووضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عملية الحصول على الخدمات البنكية عن طريق إصدار بطاقات مدفوعة مسبقاً للمنتفعين تحت اسم المفووضية وسيطرتها. ومن الممكن استخدام هذه البطاقات من جانب وكالات محددة لتقديم المساعدة، ومع ذلك تُوجـد على نطاق المعاملات المالية المسموح بها، والتي تستثنـي ما يلي: استلام الودائع من أفراد آخرين، وعمليات الشراء الإلكتروني عبر شبكة الإنترنـت، وتحويل الأموال إلى حسابات بنكية أخرى، وغير ذلك.

وفي الأردن، تُقدّم المساعدات النقدية من خلال بطاقة الصراف الآلي و/أو سحب الأموال عن طريق بصمة العين من بنك القاهرة عمان. ومع ذلك، لا يمكن تخزين النقود لحساب البطاقة، ويجب على اللاجيـن سحب أو استخدام الأموال ضمن إطار زمني معين.

وعلى العموم، وبالنسبة إلى العائدين، فإن الوصول إلى الحسابات البنكية، وغيرها من الخدمات المالية يكون ممكناً فقط حالما يتم الحصول على بطاقة الهوية الوطنية، أو ما يكافئها من إثبات للهوية.

ومن المهم التشدـيد على أنه حتى عندما تسمح الأنظمة للاجئين بفتح حساب بنكي باستخدام هوياتهم التي تصدرها الحكومة أو المفووضية، فإن البنوك المحلية لا تكون في بعض الأحيان على علم بذلك، أو أنها تكون في وضع ما ينافي فيه لها أن تُكـيف إجراءاتها الداخلية تباعـاً. وقد تكون بعض البنوك لا تزال تطلب الحصول على عناوين ثابتة كجزء من تدابير العناية الواجبة التي تجريها تجاه عملائها، وهذا الأمر غير متواافق في أغلب الأحيان بالنسبة إلى اللاجئين الذين

⁶⁷ المفووضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بيان صادر عن المفووضية بشأن برنامج الاستجابة للاجئين في أوغندا. <https://www.unhcr.org/news/press/2018/11/5c016d144/unhcr-statement-refugee-response-programme-uganda.html>

⁶⁸ "التمويل المتاهي الصغر"، تقييم احتياجات اللاجئين للخدمات المالية وغير المالية - أوغندا.

وفدوا إلى الأردن مؤخرًا.

وعندما يتعلّق الأمر بالحصول على الائتمانات التي تقدمها مؤسسات التمويل المتناهٰي الصغر، فإن المتطلبات التنظيمية يمكن أن تكون أقل تقديرًا. وقد شرع العديد من مؤسسات التمويل المتناهٰي الصغر⁷¹ في عدّة مؤسسات تمويل في عدد من البلدان، على سبيل المثال، الأردن ولبنان وأوغندا ورواندا والمغرب وتونس والأرجنتين، بتقدّيم القروض لللاجئين عن طريق قبول الهوية التي تصدرها لهم المفوضية أو الحكومات، وذلك باستخدام طرق بديلة للتحقق من الإقامة وتقدير درجة الجدارة الائتمانية. وقد ثبت بأن العمل الذي قامت به المفوضية والشركاء في تيسير الحصول على هذه الخدمات كان أحد العوامل التمكينية الرئيسية لزيادة الوعي بالاحتياجات المالية لللاجئين مع موفرى الخدمات المالية في البلد. إن العمل في مجال المناصرة عنصٌ أساسيٌ ويمكن تكراره في بلدان أخرى لضمان زيادة فرص حصول اللاجئين على نطاق أكبر اتساعاً من الخدمات المالية.

الوصول إلى المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول:

إلى أي مدى تُيسّر البيئة التنظيمية أو تقيّد الوصول إلى خدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول؟ كما هو الحال في تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك، لم يُوسّع أي من العشرين (20) بلداً المشمولة بالدراسة البحثية، بطريقة قانونية متسقة، نطاق الوصول إلى خدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، بغية شمول طالبي اللجوء (في الاستفادة من تلك الخدمات)، وذلك رغم ما تورده التقارير بانتظام عن الطرق الالتفافية (البديلة) المستخدمة في الوصول إلى هذه الخدمات. غير أن التقارير أفادت في أواخر العام 2018، بأن البنك المركزي الأفغاني سمح لبعض مشغلي المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، بقبول أي خطاب، أو أي شكل آخر من أشكال الشهادات الصادرة عن المفوضية (ومنها استماراة العودة الطوعية، وشهادة "طالب لجوء"، وشهادة "لاجئ") لتسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك لغايات الحصول على خدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول كجزء من برنامج مبادرات التدخل النقدية.

وقد تفاوتت إمكانية وصول اللاجئين إلى خدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول في جميع البلدان المشمولة بهذه الدراسة. ففي زامبيا، أعطى كل من البنك المركزي الزامي، وهيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزامية (ZICTA) - وهي الجهة المنظمة للاتصالات السلكية واللاسلكية، موافقة خاصة لاستخدام إثبات التسجيل، وشهادة "لاجئ"، وبطاقة "هوية لاجئ" كبطاقة تعريف بالهوية صالحة لتسجيل المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول. وفي نيجيريا، يتسم الإطار التنظيمي بأنه متدرج وميسّر بصفة خاصة.

وإن الإطار النيجيري لخدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول يقوم على نظام مكوّن من ثلاثة مستويات خاصة بقواعد اعرف عميلك / العناية الواجبة تجاه العميل، وأقل هذه المستويات (المستوى الأول) يعتبر شمولياً بصورة خاصة، ويستطيع نظرياً، تيسير وصول المهاجرين إلى الخدمات (انظر الجدول 3-).

وفقاً لقاعدة بيانات المؤشرات المالية العالمية لدى البنك الدولي، فإنَّ مستوى التنفيذ إلى خدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول في رواندا (من حيث ملكية الحسابات البنكية لمن يبلغ 15 عاماً فما فوق) يصل إلى 31,11%. وقد سنّ البنك الوطني الرواندي النظام رقم 08/2019، الذي يحكم صدرى الأموال الإلكترونية،⁷² والذي يؤكد تكرار المتطلبات الأساسية المتعلقة بالهوية من أجل فتح نوع الحساب البنكي الذي ورد ذكره أعلاه. علماً بأنّ النظام "يلزم مشغلي شبكات الهاتف المحمول باحترام قواعد اعرف عميلك قبل فتح الحساب البنكي - وفي الممارسة العملية، فإن تقديم بطاقة الهوية الوطنية شرط للتسجيل بهدف استعمال خدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول".⁷³

وبناءً على ذلك، ما زال اللاجئون يواجهون العوائق في الحصول على خدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول. ويوجّد وكلاء لخدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، من مختلف المشغلين، في جميع المخيمات. ولكن، مع أن المساعدات النقدية المقدمة للعائدين لا تزال ترتكز على التحويلات عبر المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، إلا أن المفوضية وبرنامج الأغذية العالمي قد توّفقاً على استعمال هذه الخدمة، وهم يستعملان البطاقات الذكية في تقديم المساعدات النقدية للبيئات التي يقيم فيها اللاجئون، بسبب التحديات التي يواجهونها في تسجيل بطاقة هوية المشترك، واستيفاء متطلبات اعرف عميلك / العناية الواجبة تجاه العميل.

72 جوري إفريقيا JuriAfrica، ينظم البنك الوطني أسلطة الجهات التي تُصدر الأموال الإلكترونية al-bank-the-governor-enacts-new-standards-for-issuers-of-electronic-money

73 المركز الدولي للنمو "IGC"، النظام الذي يحكم خدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول في رواندا، صفحة 15.

5- الاستنتاجات:

لا تزال عوائق الوصول المتعلقة بالهوية موجودة:

بالرغم من بعض التقدم المُحرز في ولايات اختصاصات معينة، لا تزال العوائق المتعلقة بالهوية للوصول إلى الاتصالات عبر الإنترن特 والخدمات المالية مستمرة في العديد من الأماكن، ولا سيما بالنسبة إلى طالبي اللجوء الذين لم يتم تسجيلهم بعد، أو الذين لا يُعرف بشهاداتهم تسجيлем كشك من أشكال الهوية الصالحة قانونياً للوصول إلى خدمات الاتصالات عبر الإنترنرت باستخدام الهاتف المحمول، أو إلى الخدمات المالية، ما يترك ملابس الناس في وضع هشٌ ضعيف بصورة خاصة، ويجعلهم غير قادرین قانونیاً على الوصول إلى الخدمات التي يعتبرها معظم الناس أمراً مُسلّماً به.

الحلول البديلة الرسمية يمكن أن تكون فعالة، حيثما تكون ملائمةً:

ومن المحتمل، لأسباب مختلفة، ألا يكون المهاجرون في وضع يسمح لهم بالحصول على الهوية التي يستطيعون بواسطتها الحصول على خدمات الهاتف المحمول والخدمات المالية. فعل سبيل المثال، من المحتمل أن تفترض قيود زمنية على وجود فئة من الناس في بلد معين، الأمر الذي يعيق حصولهم على أشكال الهوية المعترف بها رسمياً (على سبيل المثال آلية العبور الطارئ في النiger). وقد استطاعت المفوضية، في مثل هذه الحالات، توزيع بطاقات تحديد هوية المشترك المسجلة باسم المفوضية على الأشخاص المشمولين باختصاصها (تسجبل "حملة من البطاقات" باسم الهوية القانونية للمفوضية). وبالمثل، في الحالات التي تكون فيها قواعد اعرف عميلك / العناية الواجبة تجاه العميل، المطلوب استيفاؤها للحصول على الخدمات المالية شديدة التقييد، أو لا تأخذ في الحسبان وضع الاجئين، قد تحتاج المفوضية إلى فتح حسابات بنكية باسم المفوضية، مع فتح حسابات فرعية بأسماء المستفيدين، من أجل تيسير التحويلات النقدية. ومع أن هذه الحلول الالتفافية (البديلة) الرسمية من المحتمل لا تكون مثاليةً من منظور الشمول المالي لهذه الفئات من الناس، إلا أنها توفر وسيلة فعالة، والأهم من ذلك، أنها قانونية لتسهيل الوصول إلى الخدمات المالية، في سياقات معينة، حيث لا تتوفر وسائل أخرى مفتوحة.

الحلول البديلة غير الرسمية شائعة، لكنها محفوفة بالمخاطر وغير مستدامة:

ومن جهة أخرى، تعتبر الحلول البديلة غير الرسمية شائعة، بصورة خاصة، في العديد من البلدان. فممارسة الاعتماد على الآخرين، ومنهم السكان المحليون، لتسجيل بطاقات تحديد هوية المشترك / أو المحافظ المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، زيارة عن الشخص، هي المثال الأكثروضواحاً على مثل هذه الحلول الالتفافية البديلة. وهذه الممارسة شائعة بصورة أقل لفتح الحسابات البنكية، رغم الإبلاغ عن حالات حدوثها. إن هذه الأساليب محفوفة بالمخاطر لأن هذه الحلول الالتفافية البديلة من الممكن أن تعرّض الأشخاص المهاجرين لعوامل استضعاف، إضافة إلى زيادة فرص تعرّضهم للاستغلال، على سبيل المثال، عن طريق إجبارهم على دفع رسوم يطلبها المسجل القانوني للالستمرار في الوصول إلى الخدمات. وعلاوة على ذلك، فإن هذه الحلول غير مستدامة على المدى الطويل؛ لأن مشغلي شبكات الهاتف المحمول وموفري الخدمات المالية يصبحون أكثر يقظة نحو الامثال للقانون، مع استمرار الحكومات في اتخاذ إجراءات صارمة ضد ممارسات عدم الامتثال. ومع رقمنة (استخدام التكنولوجيا الرقمية) في البنية التحتية للهوية ودعمها بتقنيات من مثل القياسات الحيوية، فإن التسجبل بالنيابة عن الآخرين سوف يثبت بأنه صعب للغاية.

متطلبات تحديد العميل	المبلغ / السقف	الوصف والخصائص	المستوى
i. المعلومات الأساسية عن العميل المطلوب تقديمها هي: - صورة جواز سفر - الاسم، ومكان وتاريخ الميلاد - نوع الجنس، و ا لعنوان ، ورقم الهاتف، وغير ذلك	محصور بالحد الأدنى من مبلغ الإيداع الفردي 20,000 نيرة نيجيرية والحد الأقصى من الرصيد التراكمي بمبلغ 200,000 نيرة نيجيرية في أي وقت	الحسابات المنخفضة القيمة: i. تخضع لمراقبة دورية من المؤسسات المالية ولتدقيق أقل من مفتشي البنوك. ii. يمكن للعميل المعتدل، أو من خلال وكلاء البنوك فتح حسابات بنكية لدى فروع المؤسسات المالية iii. فتح الحساب البنكي لا يحتاج لأي مبلغ مالي iv. تشمل هذه الحسابات البنكية المنتجات البنكية عبر الهاتف المحمول (صادرة وفقاً للإطار التنظيمي للبنك المركزي النيجيري لخدمات الدفع باستخدام الهاتف المحمول: •. الحد الأقصى للمعاملة المالية 3,000 نيرة نيجيرية وسفر يومي بمبلغ 30,000 نيرة نيجيرية •. تخضع هذه المنتجات للإطار التنظيمي للبنك المركزي النيجيري لخدمات الدفع iii. يسمح بإجراء المعاملات المالية باستخدام الصراف الآلي. v. التحويلات الدولية للأموال محظورة.	الأول
ii. يمكن إرسال المعلومات الإلكترونية أو تسليمها في الموقع لدى فروع البنوك أو مكتب الوكيل	3,000 نيرة نيجيرية وسفر يومي بمبلغ 30,000 نيرة نيجيرية	الخصائص الرئيسية: i. يستطيع صاحب الحساب البنكي وثلاثة أطراف الإيداع، بينما يقتصر السحب على صاحب الحساب فقط. ii. أمريوطة بالحسابات البنكية، باستخدام الهاتف المحمول. iii. العملية سارية المفعول في نيجيريا فقط. iv. يسمح بإجراء المعاملات المالية باستخدام الصراف الآلي.	
iii. دليل إثبات المعلومات المقدمة من العميل، أو التحقق منها غير مطلوب.	v. التحويلات الدولية للأموال محظورة.	vi. الحسابات البنكية تقترن على التوفير بصراحته.	

المتطلبات الصارمة تجذب بتعريف الفئات الضعيفة لمزيد من التهميش:

بغض النظر عما إذا كان موفرو الخدمات ووكلاً لهم يمتلكون أم لا يمتلكون، بشكل تام، للقواعد في الوقت الحاضر، فإن وجود متطلبات صارمة في القانون، كالحظر الكلي، مثلًا، من المحتمل أن يجذب بتعريف الفئات الضعيفة أصلًا إلى المزيد من التهميش أو حتى التجريم. ومن المهم عدم الإخلال بإنفاذ متطلبات الهوية لتفعيل بطاقات تحديد هوية المشترك والمحافظة الخاصة بالمحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول - وهي ميزة مشتركة في العديد من البلدان التي جرى تحليل أوضاعها، في إطار الفكرة القائلة بأنّ البيئة القانونية تُيسّر، بطريقة أو أخرى، الوصول إلى الخدمات. ومع أنّ بوسّع المرء المحاجة بأنّ ضعف الدائم القانوني من طرف موفري الخدمات يعتبر أمرًا إيجابياً بالمجمل، بالنسبة إلى الأشخاص المهاجرين الذين يستطيعون نتيجة لذلك إجراء الاتصالات والوصول إلى خدمات الهاتف المحمول والخدمات المالية، إلا أن هذا الضعف في الامتثال القانوني هو شكل من أشكال الخطر القانوني الذي يعرض الأشخاص المهاجرين لمزيد من الضرر.

المتطلبات المتعددة المستويات بشأن قواعد اعرف عميلك / العناية الواجبة تجاه العميل تزيد إمكانية الوصول إلى الخدمات:

لقد أدى تنفيذ المتطلبات المتعددة المستويات لقواعد اعرف عميلك / العناية الواجبة تجاه العميل في بعض البلدان، كنيجيرياً مثلاً، إلى فتح أبواب الوصول الأساسية (أي المستوى المنخفض) إلى الخدمات البنكية وخدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول.⁷⁴ ومع أن هذه التدابير القائمة على المخاطر ضرورية بشكل متزايد لتوسيع أشكال الوصول، ليشمل مجموعات واسعة من فئات السكان، ومنهم اللاجئون، إلا أنها لا تُستخدم كما ينبغي في العديد من الاتصالات. ويمكن القيام بال المزيد على هذا الصعيد لتيسير الوصول المتعدد المستويات للخدمات والاتصالات عبر الإنترن特 باستخدام الهاتف المحمول، والحسابات البنكية، وخدمات المحافظ المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، للذين لا يحملون وثائق إثبات الهوية، ولا سيما في حالات الطوارئ.

توسيع نطاق الحصول على الهوية المعترف بها من الحكومة عاملٌ أساسيٌّ:

يعتبر توسيع نطاق وصول الأشخاص المهاجرين إلى أشكال الهوية التي يعترف بها القانون أو النظام ذو الصلة أحد العوامل الأساسية للتصدي للتحديات التي يثيرها التقرير. وبالأخذ في الحسبان أوجه التعقيد والنطاقات الزمنية التي ينطوي عليها توسيع نطاق حصول فئات المهاجرين على الهوية القانونية، يمكن النظر في كلٍ من الخيارات القصيرة والطويلة الأجل التالية:

- تتضمن التدابير القصيرة الأجل ما يلي:
- تحسين الوصول إلى وثائق إثبات الهوية التي تصدرها المفوضية، أو إلى تلك التي تصدرها الجهات الحكومية المضيفة لللاجئين وغيرهم من الأشخاص المهاجرين (بصورة مشتركة أحياناً مع المفوضية).
- في الحالات التي لا يعترف فيها القانون / النظام الوطني بأن هذه الأشكال من وثائق إثبات الهوية تستوفي متطلبات تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك / أو متطلبات اعرف عميلك / العناية الواجبة تجاه العميل، فمن المحتمل أن تتضمن التدابير الموازية العمل مع رسمي السياسات لإصلاح القواعد بحيث تعترف قانونياً بوثائق إثبات الهوية هذه.

على المدى الطويل الأجل، من الممكن أن تصبح السياسات والممارسات الحكومية الوطنية المتعلقة بالهوية أكثر شمولاً للأشخاص المهاجرين، أي عن طريق تضمينهم في النظم الوطنية لتسجيل الهوية. وبطبيعة ذلك بصورة خاصة على الدول التي تعمل على إنشاء منصات تأسيسية شاملة لإثبات الهوية تيسّر توثيق هويات المُسجّلين لهذه الأغراض.

• ثمة اتجاه دولي ناشئ في بعض الدول لشمول جميع الموجودين على إقليم الدولة - وليس فقط المواطنين - في نظم تحديد الهوية القانونية (أي سجلات فئات السكان). وتشترك غينيا وساحل العاج والنiger وبوركينا فاسو وبيني في غرب إفريقيا ، في مشروع بموجله البنك الدولي، وبهدف إلى تحقيق هذا الهدف.

• يجب التشجيع على الشمول ضمن سياق بيئي تمكيني مناسبة لحماية اللاجئين، مع التركيز أيضًا على حماية البيانات والخصوصية والأمن. ويجب توحّي الحذر أيضًا في النظر في المنافع والمخاطر المرتبطة بشمول فئات المهاجرين في المنصات الأساسية لهويات الحكومة المضيفة؛ وكذلك في المخاطر المرتبطة على الاقصاء.

اليفين القانوني يمكن من وضع البرامج الكفؤة:

تفسخُ أنظمة تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك وأنظمة اعرف عميلك / العناية الواجبة تجاه العميل المتيقنة منها قانونيًّا، والقابلة للتبنّي بها، والمطلوبة باستمرار المجال أمام المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وغيرها من الوكالات العاملة في المجال الإنساني للتحوط لاحتياجات الهوية الشخصية، ولانتقاء آليات الإيصال المناسبة لخدمات الاتصالات عبر الإنترن特، والتحويلات النقدية، مما يحدّ من الحاجة إلى إيجاد الحلول الالتفافية البديلة، وبالتالي تقليل المسؤولية والتبعات. كما أنها تتيح المجال لموفري الخدمات للامتثال لأنظمة، ولتنصيص الوقت للموظفين والوكالء بشكل مناسب. ومن المحتمل أن يؤدي عدم اليفين القانوني، وعدم الاتساق في تطبيق الأنظمة، أو التغيرات المفاجئة في التوقعات التنظيمية، إلى تعطيل إيصال المساعدات الإنسانية أو جعلها غير كفؤة.⁷⁵

تغير السياسات أمرٌ ممكّن، وغالباً ما يتحقق من خلال جهود حشد التأييد المشترك:
تعمل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والأطراف الفاعلة الأخرى عن كثب مع رسمي السياسات والجهات (أو الهيئات) المنّظمة لتحديد العوائق أمام وصول الأشخاص المهاجرين إلى خدمات الاتصالات عبر الإنترنست، والخدمات المالية، وتسعى المفوضية جاهدةً إلى تقليل هذه العوائق. وهي تستفيد من وجود مكاتبها الميدانية، والخبرات المتخصصة للمنظمات الشريكية، في تحديد العوائق التي تمنع الوصول إلى الخدمات. وفي بعض الحالات، قد تكون هذه العوائق أقيمت عن غير قصد، من خلال اتخاذ قرارات مستعجلة أو غير مستقرة. وكانت بعض الحكومات قبلة لإعادة النظر في هذه القرارات، بينما كان البعض الآخر من البلدان منفتحاً على إصلاح السياسات للاعتراف بأشكال الهوية الشائعة، لا سيما عندما يمكن بوضوح تحديد المنافع التي تعود على الحكومة المضيفة.

هناك حاجة إلى أكثر من مجرد جهود حشد التأييد

مع أن جهود حشد التأييد التي تطالب بتوسيع نطاق أشكال الهوية المقبولة كانت ولا تزال فاعلة في بعض البلدان، إلا أنه من الممكن القيام بال المزيد. وثمة فرص إضافية لتعزيز الشراكات، والمشاركة الاستراتيجية في هذا الفضاء، تفاصيلها وردت بوضوح في الفصل التالي.

إصدار وثائق إثبات الهوية بسرعة أكبر:

يُبَشِّر القانون بحد ذاته، في العديد من البلدان، وصول اللاجئين وغيرهم من فئات المهاجرين إلى خدمات الاتصالات عبر الإنترنت والخدمات المالية باستخدام الهاتف المحمول. وتمثل المشكلة في هذه الحالات في أن فئات المهاجرين لا تحصل في الوقت المناسب على الهوية المعترف بها. ومع أن هذه الإشكالية ليست قانونية أو تنظيمية، في حد ذاتها، إلا أن التأخيرات الممتددة أمر شائع، مما يجبر هذه الفئات على اعتماد تدابير غير رسمية (أي: غير قانونية) للوصول إلى تلك الخدمات. وثمة إشكالية ذات صلة تتعلق بمقدار صلاحية الوثائق بسرعة والتي يجب تجديدها للأجئين والأشخاص المهاجرين الآخرين. ومن المحتعلم أن يؤدي انتهاء صلاحية الوثائق بسرعة والتي يجب تجديدها كثيراً إلى وضع حاليها في موقف مستضعف وبصورة مؤقتة، وذلك بسبب الافتقار إلى وثائق إثبات الهوية السارية المفعول، ما لم تكن هناك نظم وعمليات نافذة تُسْهِل تجديد تلك الوثائق بسهولة. وفي الحالات التي تُشارك فيها الجهات الوطنية في إصدار وثائق إثبات الهوية لفئات المهاجرين، يجب بذل قدر أكبر من الجهد للوقوف على أسباب التأخير في توفير هذه الوثائق للأشخاص المسؤولين باختصاص المفوضية، وللتخفيف من هذا التأخير تباعاً، إضافة إلى تقييم إمكانية تمهيد الصلاحيات. ويمكن القيام بذلك كجزء من العمل الفني لضمان امتلاك المجتمعات المضيفة القدرة على الحصول على وثائق إثبات الهوية المعترف بها.

النظر في تضمين الأشخاص المهاجرين في المنصات الأساسية لإثبات الهوية:

في الحالات التي تكون فيها الدول بصدق تطوير نظم متكاملة لتسجيل فئات السكان، يجب النظر في شمول طالبي اللجوء واللاجئين في المنصات الأساسية لإثبات الهوية، والتي يستطيع جميع المهاجرين في إقليم البلد الوصول إليها بهدف تيسير تلبية متطلبات الهوية لتسجيل بطاقة تجديد هوية المشترك وقواعد اعرف عميلك / العناية الواجبة تجاه العميل. وينبغي أن يصاحب ذلك ضمان وجود بيئة تمكينية مناسبة، ومنها ما يتعلق بحماية اللاجئين، وحماية البيانات.

الممساعدة في عملية التوثيق:

وبعما ذكر، يجب على الجهات الحكومية، ومنها الهيئات المنظمة للاتصالات السلكية واللاسلكية والبنوك المركزية، إصدار توجيهات محددة لمُوَفِّري الخدمات بشأن كيفية التحقق من وثائق إثبات الهوية الصادرة للأشخاص المهاجرين كجزء من عملية توثيق الهوية لغايات تسجيل بطاقة تجديد هوية المشترك والامتثال لقواعد اعرف عميلك / العناية الواجبة تجاه العميل. وبواسع السلطة التي تصدر وثائق إثبات الهوية، سواء أكانت جهة حكومية وطنية أم وكالة إنسانية، كالمفوضية، أيضاً اعتماد عمليات ونظم من شأنها أن تساعد في توثيق الهوية.

تطبيق متطلبات الهوية المتعددة المستويات:

بالنسبة إلى البلدان التي لم تقم بذلك بعد، فإن تطبيق متطلبات الهوية المتعددة المستويات من شأنه أن يزيد، بدرجة كبيرة، مستوى الوصول إلى الخدمات المالية، ومنها خدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول. ويجرد أيضاً النظر في الطريقة الأفضل لكييفية تبيان أوضاع الأشخاص المهاجرين في المقاربات القائمة على المعاشر، إزاء استيفاء متطلبات الهوية وتسجيل بطاقة تجديد هوية المشترك، وما هي مستويات خدمات الهاتف المحمول المختلفة التي تستلزمها تلك المتطلبات.

6-الوصيات:

يضع هذا الفصل عدداً من الوصيات التي تهدف إلى تخفيض العوائق القانونية والتنظيمية التي تحول دون وصول الأشخاص المهاجرين إلى الاتصالات عبر الإنترنت والخدمات المالية باستخدام الهاتف المحمول. وينفذ هذا الفصل ذلك الخفض على مستويات مختلفة من مبادرات التدخل. ويتناول القسم الأول الوصيات المقدمة إلى أصحاب المصلحة من الجهات الحكومية، ومنها الجهات / الهيئات المنظمة في البلدان المضيفة. أما المجموعة الثانية من الوصيات، فتتركز على الإجراءات التي تستطيع المنظمات الإنسانية والإنسانية اتخاذها للحد من العوائق التي تعترض سبيل الوصول إلى مكونات المتواлиة الإنسانية - الإنسانية.

الوصيات المقدمة إلى الجهات الحكومية والهيئات المنظمة:
من بين الإجراءات المتعددة التي يوسع الحكومات المضيفة اتخاذها بهدف تقليل العوائق القانونية أمام الوصول إلى الخدمات، ما يلي:

توضيح المتطلبات الموجودة أصلاً:

في العديد من الحالات التي جرى البحث فيها، لم يكن العائق الفعلي أمام الوصول إلى هذه الخدمات قانوناً رادعاً، بل كان سوء تفاهم بين أصحاب المصلحة المعنيين فيما يتعلق بالمتطلبات القانونية لإثبات الهوية. ويرجع ذلك أحياناً إلى أن موفرى الخدمات، أو وكلاءهم ليسوا على دراية، أو ليسوا متأكدين من أشكال وثائق إثبات الهوية التي يحملها اللاجئون، وغيرهم من الأشخاص المهاجرين.
ويجب على الجهات الحكومية إعلام أصحاب المصلحة المعينين، بوضوح، فيما يتعلق بوثائق إثبات الهوية الصادرة لللاجئين وغيرهم، وكيفية توثيق هذه الهوية، وعند الاقتضاء، توثيق وثائق إثبات الهوية التي من الممكن أن تُلْتَبِّي شروط تسجيل بطاقة تجديد هوية المشترك ومتطلبات قواعد اعرف عميلك المعمول بها. ومن شأن تحسين الشفافية والوضوح أن يزيد مستوى الوعي، وقطع شوط طويل نحو الحد من العوائق التي تمنع الوصول إلى الخدمات.

التنسيق بين الحكومة والشركاء في العمل الإنساني:

كانت الدول أثناء الدراسة بقصد بناء وتوسيع نطاق نظمها الإيكولوجية (نظمها المتكاملة) لوثائق إثبات الهوية الرقمية، مُستفيدةً من الفرص التي توفرها التطورات في مجال التكنولوجيا الرقمية لتوفير الهويات وتيسير الوصول إلى خدمات القطاع الخاص والعام، وتمتلك هذه الأنظمة القدرة على المساهمة في سد الفجوة بين الأنشطة الإنسانية الإنمائية من خلال ضمان شمول فئات المهاجرين، إلى جانب الأشخاص الآخرين الموجودين في أقاليم الدول. ولتحقيق ذلك، يجب تحقيق المواءمة بين الأنظمة التنظيمية، ومنها الأنظمة التي تحكم دخول العمالة إلى نظام تسجيل بطاقة تجديد هوية المشترك، والأعمال المصرية، والمحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول. وسوف يكون من الضروري زيادة دعم التنسيق بين الجهات الحكومية نفسها، وبين الحكومة والشركاء في المجال الإنساني لضمان شمول المهاجرين وعدم تركهم خلف الرُّكْب، أكثر فأكثر، في هذه العمليات.

توصيات للمفوضية وغيرها من المنظمات:

لا تتحقق الحكومات ودتها مسؤولية التخفيف من العوائق التي تعترض سبيل الوصول إلى الخدمات. ويجب على الأطراف الفاعلة كالمفوضية وغيرها من المنظمات الإنسانية والإنمائية مناصرة تطبيق تدابير مختلفة لتحسين مستوى وصول فئات المهاجرين إلى خدمات الاتصالات عبر الإنترنت، والخدمات المالية.

تعزيز الممارسات المثلث على الصعيد العالمي:

يجب على المفوضية والوكالات والمنظمات ذات التوجهات المماثلة، والتي من المحتمل أن تكون على تعاون مع موفّري الخدمات، إشراك راسيي السياسات على المستوى الدولي والإقليمي والوطني لتعزيز الممارسات المثلث في مجالات التسجيل وإثبات الهوية والوصول إلى الخدمات:

- المشاركة الدولية في الهيئات، على سبيل المثال الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية، وفريق العمل المعنى بإجراءات المالية، والبنك الدولي، والبنوك التنموية من شأنها أن تساعد في إبراز أهمية هذه الإشكاليات ومساعدة العاملين في المجال الإنساني على التوصل إلى توافق دولي في الآراء بشأن المقاربات الشمولية لأجل توسيع نطاق الاتصالات عبر الإنترنت وتقديم الأموال إلى فئات المهاجرين. وإن مناصرة فريق العمل المعنى بإجراءات المالية، على الأخص، بغية تطوير توجيهات و/أو توصيات خاصة باللاجئين من شأنها أن تُحَفِّفَ من عدد العوائق التي تحول دون وصول تلك الفئات من السكان إلى الخدمات المالية. ومن الممكن أن تُوْمِرَ الهيئات، ومنها على سبيل المثال، المبادرة العالمية للشمول العالمي، وفريقها العامل على الهوية الرقمية منبراً مهاماً للحوار.

- ثمة فرصة أيضاً لإشراك الهيئات الإقليمية التابعة لفريق العمل المعنى بإجراءات المالية، على سبيل المثال فريق العمل المعنى بإجراءات المالية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ومجموعة شرق وجنوب إفريقيا لمكافحة غسل الأموال، وفريق العمل المعنى بمكافحة غسل الأموال في وسط إفريقيا بشأن بوعاث القلق حال قواعد اعرف عميلاً / العنابة الواجبة تجاه العميل. وبالمثل، وفي الحالات التي توجد فيها على المستوى الإقليمي، يجب إشراك المنظمات الأخرى، مثل منظمة شرق إفريقيا للاتصالات، للتصدي لعوائق الحصول على بطاقة وحدة تسجيل المشترك، باعتبارها مسألة تحضى بالأولوية.

- على المستوى الوطني، قد تثبت فائدة التشارک في قصص النجاح والممارسات المثلث من بلدان الإقليم مع الجهات المنظمة ذات الصلة.

تيسير التسجيل / التوثيق بصورة أسرع:

حيثما أمكن، يجب أن تعمل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مع نظرائها في الحكومة لتيسير عملية تسجيل وتوثيق وضع طالبي اللجوء واللاجئين في الوقت المناسب. وفي حال عدم المقدرة على تجنب التأخير، يجب على المفوضية النظر في دعوة الحكومة لتعديل قواعد تسجيل بطاقة تجديد هوية المشترك، واستيفاء متطلبات المستوى المنخفض لقواعد اعرف عميلاً بناءً على نتائج توثيق متاحة بدرجة أكبر، على سبيل المثال وثائق إثبات الهوية الصادرة لطالبي اللجوء. وفي هذه الحالات، سوف يكون من الضروري إعلام أصحاب المصلحة المعنيين حسب الأصول، ومنهم موفّرو الخدمات لكي يكونوا على دراية بالمتطلبات المُعدّلة.

مواومة متطلبات الهوية

في الحالات التي يوجد فيها أوجه اختلاف متباعدة في متطلبات تسجيل بطاقة تجديد هوية المشترك، ومتطلبات قواعد اعرف عميلاً، يجب على الجهات المنظمة العمل معًا لمواومة القواعد، حيثما أمكن ذلك. وعادةً ما تصدر متطلبات تسجيل بطاقة تجديد هوية المشترك من هيئة الاتصالات السلكية واللاسلكية في البلد المعنى، في حين أن البنوك المركزية والجهات التنظيمية المالية الأخرى هي التي تحدّد قواعد اعرف عميلاً، ومن المحتمل، في العديد من البلدان، ألا تنسق هذه الهيئات مع بعضها بعضاً بفاعلية، مما يؤدي إلى اختلاف المتطلبات. ويتمثل الآخر المترتب على عدم وجود تنسيق تنظيمي بين هذه الجهات / الهيئات في اضطرار العملاء فعلياً للتسجيل مرتين للحصول على الخدمات، كالمحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، مثلاً. وتوصي الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول بأن تكون متطلبات تسجيل بطاقة تجديد هوية المشترك متواقة مع أقل مستوى من مستويات المتطلبات الخاصة بقواعد اعرف عميلاً في بلد معين.⁷⁶

إدارة تغيير السياسات بصورة أفضل:

عندما تقرر الحكومات تحديث قواعد تسجيل بطاقة تجديد هوية المشترك، وقواعد اعرف عميلاً / العنابة الواجبة تجاه العميل، من الأمور الحاسمة لتحقيق ذلك إرسال إشعار خطّي مسبق قبل التحديث بوقت كافٍ إلى جميع أصحاب المصلحة، ومنها الوكالات الإنسانية، ومشغلي شبكات الهاتف المحمول، وموفّري الخدمات المالية، والأشخاص المهاجرين أنفسهم، وذلك لتخفيف آثار اجتماعية الفصل المتوقع، أو إلغاء الحساب. وينبغي أن يتربّب على إدارة تغيير السياسات أيضًا النظر بعينية في الاحتياجات المحددة لفئات المهاجرين لمنع حدوث العواقب غير المقصودة، مثل فصل الحسابات عن غير قصد، أو إبطال مفعول الحسابات.

استكشاف صناديق اختبار الابتكارات التنظيمية:

تستكشف الجهات المالية المفتوحة،⁷⁷ على المستوى العالمي، وتجرب مقاربات ابتكارية تنظيمية ورقابية جديدة، ومنها التكنولوجية المالية وقد أثبتت مفهوم "صناديق اختبار الابتكارات التنظيمية" حتى الآن بأنه مقنع، بصورة خاصة، للقطاع المالي؛ كونه يسعى إلى تعزيز الابتكارات التي تُدرّكها التكنولوجية والبيانات في بيته آمنة. بحيث تُوفّر الدمامنة للعملاء. فهذه الصناديق تسمح للشركات بالاختبار نماذج وتقنيات جديدة لأنشطة الأعمال تحت إشراف الجهات المفتوحة - ويتم ذلك عادةً مع تطبيق قواعد معينة بمرورنة لفترة مؤقتة، وتقديم الجهات المفتوحة أيضاً توجيهات موجّهة إلى المشاركين في مفهوم صناديق اختبار الابتكارات. وابتداءً من ديسمبر / كانون الأول للعام 2018. كان هناك ما لا يقل عن 40 صندوقاً من صناديق اختبار الابتكارات إما قيد التشغيل أو قيد الدراسة لأجل التشغيل، على المستوى العالمي، بما في ذلك البلدان التي تستضيف أعداداً كبيرةً من الأشخاص المهاجرين، على سبيل المثال، الأردن وكينيا وماليزيا ونيجيريا وتايلاند وأوغندا.⁷⁸ وفي هذه البلدان، ومن المحتمل في بلدان أخرى، أن الجهات المفتوحة تستطيع النظر في الكيفية التي يمكن من خلالها إنشاء صناديق اختبار الابتكارات لتيسير تطبيق المقاربات المبتكرة في مجال قواعد اعرف عميلاً / العنابة الواجبة تجاه العميل لفئات المهاجرين، بالشراكة مع الوكالات الإنسانية، وممثلي القطاع الخاص.

⁷⁶ الجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول GSMA. الوصول إلى خدمات الهاتف المحمول وإثبات الهوية، صفحة 25.

⁷⁷ بصورة متزايدة الجهات المنظمة للاتصالات السلكية واللاسلكية، انظر، على سبيل المثال، إلى حالة تايوان: صندوق اختبار الابتكارات التنظيمية 5G الموسّع: www.lexology.com/library/detail.aspx?g=75efca5b-069a-41e6-9aed-0ba226a2bf3

⁷⁸ مرصد الخدمات المالية الرقمية، صناديق اختبار الابتكارات التنظيمية: <https://dfsobservatory.com/content/regulatory-sandboxes>

بينما تواصل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تسجيل اللاجئين والأشخاص المهجرين الآخرين بالتعاون مع الحكومات المضيفة، إلى جانب مواصلة توسيع نطاق آليات التحقق الإلكتروني من وثائق إثبات الهوية تلك، تجد أيضاً لزاماً عليها القيام بالمزيد من العمل لتعزيز التوصل إلى إطار قوية لحماية البيانات، وإنفاذ التطبيقات الدولية للصليب الأحمر، مثلـ، والتي تشارك بصورة نشطة في تحسين جهود حماية البيانات في السياسات الإنسانية⁷⁹، إضافة إلى منظمات المجتمع المدني. وعلاوة على ذلك، تجد المفوضية من واجبها كذلك الاستمرار في تقوية ضوابط الرقابة على حماية البيانات ضمن نظمها.

تشجيع موفرى الخدمات ليصبحوا "مستعدون لللاجئين"

توجد إشكاليات متعلقة بالوثائق تخضع لسيطرة موفرى الخدمات. فبعض موفرى الخدمات لديهم رسالة (بيان مهم) أو سياسات تستثنى إتاحة الوصول أو تُقصى الحصول على الخدمات على فئات معينة من المهجرين دون قصد على سبيل المثال، الرسالة التالية مثلاً: "إننا نخدم جميع المواطنين في البلد"، أو استمارات تقديم الطلبات التي تشرط تقديم بطاقة الهوية الوطنية باعتبارها الشكل الوحيد المقبول من أشكال الهوية التعريفية، مع أن القانون يمكن أن يكون أكثر تسامحاً. ويجب على المفوضية وغيرها من الوكالات تشجيع موفرى الخدمات على استعراض السياسات الداخلية، ومعايير التوثيق، والأهلية والتقييم بغية تطلب تكييفاً للمحافظ المالية الشمولية.⁸⁰ ومن الأمثلة على الممارسات المثلثة في هذا المجال، تضمين نموذج تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك لدى شركة الاتصالات الرواندية "إم تي إن"، صراحةً، خياراً لأرقام الهوية الصادرة عن المفوضية، وبالتالي تعلم المفوضية وكلاءها، بطريقة أفضل، بصلاحية وثائق إثبات الهوية تلك. ويجب أن تعمل المفوضية وغيرها من الوكالات الإنسانية مع المنظمات كالجمعية الدولية لشبكات الهاتف المحمول، وممثلاتها من هيئات تجارة الخدمات المالية لتطوير برامج توعوية تهدف إلى مساعدة موفرى الخدمات لكي يصبحوا "مستعدون لللاجئين"، ولا سيما في البلدان التي لديها قائمة استنفار قصوى للتأهب للحالات الطارئة.⁸¹ وهذا مجال من المحتمل أن ينتفع بشكلٍ كبير من الشراكات القوية مع المنظمات العاملة في هذه الصناعات، وأيضاً أن يتضمن التأهب لزيادة إيصال الخدمات واللغطية للمناطق التي يتوقع أن يتدفق إليها اللاجئون.

رصد إجراءات الحكومة بشأن إصدار الهويات وتغيير السياسات

مع أن إصدار وثائق إثبات الهوية المعترف بها للأشخاص المسؤولين بختصاص المفوضية يعتبر خطوة بالغة الأهمية للنّجاح على العوائق التي تعرّض سبيل الوصول إلى الخدمات، إلا أن المفوضية وشركاؤها في بعض البلدان يفتقرن إلى المقاييس الجديرة بالثقة في هذا المجال، مما يُصعب تقييم الحقيقة على أرض الواقع كونها تتعلق بإمكانية الحصول على الهوية. وتستطيع المفوضية تطوير مقاييس لتحسين رصد وقياس مدى تغطية وثائق إثبات الهوية الصادرة عن الحكومة لفئات المهاجرين. وهذا سوف يساعد في تغذية جهود وضع البرامج في المجال الإنساني بالمعلومات، وجهود مناصرة السياسات وكسب التأييد لها. وعلاوة على ذلك، فإن تحقيق مستوى أفضل في رصد وتتبع التطورات على صعيد السياسات ذات الصلة بالهوية، ومنها التغيرات في الأطر الوطنية الخاصة بإثبات الهوية، وأنظمة تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك، وقواعد اعرف عميلاك / العناية الواجبة تجاه العميل، سوف يجعل المفوضية وغيرها من الوكالات مستعدة بصورة أفضل لتحديد هذه الواقع، والمشاركة فيها، والاستعداد والاستجابة لها بصورة استباقية.

استكشاف الآليات الإلكترونية لقواعد اعرف عميلاك:

يجب على المفوضية أيضاً استكشاف ما إذا كان بالإمكان زيادة مستوى الأداء الوظيفي للنظام المتكامل لتسجيل السكان وإدارة الهوية (برايمز PRIMES) للسماح لموفري الخدمات بإجراء التوثيق الإلكتروني لـ: "هوية طالب لجوء" و"هوية لاجي"، وذلك يشمل من خلال تيسير عملية التتحقق من وثائق إثبات الهوية أو التتحقق من البيانات البيومترية عن طريق الرجوع إلى النظم الخاصة بها لدى النظام المتكامل لتسجيل السكان وإدارة الهوية. ويوجد هذا الأداء الوظيفي أصلاً لاغراض التتحقق من الهوية في سيارات معينة. غير أنه من الممكن تطويره وتطبيقه باعتباره وسيلة لتجهيز عملية تتحقق المفوضية من وثائق إثبات الهوية لأجل تنفيذ عمليات تسجيل بطاقة تحديد هوية المشترك واعرف عميلاك / العناية الواجبة تجاه العميل. وهذا سيكون ملائماً، على وجه الخصوص، في الحالات التي تحتفظ فيها المفوضية بدورٍ في تسجيل اللاجئين، أو في الحالات التي تستخدم فيها الحكومات أدوات التكنولوجيا الرقمية لدى المفوضية. ويجب استكشاف التكنولوجيات المتعددة، ومنها استخدام رموز (الاستجابة السريعة). وبالإضافة إلى ذلك، من الممكن منح نظم المفوضية أداءً وظيفياً أكبر، للسماح لطالبي اللجوء واللاجئين بتوفير وصول "مسموح به" إلى بيانات الهوية الشخصية الموجودة في نظم المفوضية، مع التتحقق من هوبياتهم من خلال مطابقة "واحد مقابل واحد" باستخدام تكنولوجيا البيانات البيومترية. وعلى النحو الذي ضممت فيه هذه العمليات الجديدة، يجب الأخذ بعين الاعتبار أيضاً كيفية تيسير عملية التتحقق في البيانات التي يوجد فيها مستوى منخفض من الاتصالات عبر الإنترنـت.

⁷⁹ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دليل موجز (كتيب) لحماية البيانات أثناء العمل الإنساني: <https://www.icrc.org/en/publication/handbook-data-protection-humanitarian-action>

⁸⁰ صافي هامش الربح، تمويل اللاجئين، صفحة .31
⁸¹ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، قائمة حالات الاستقرار القصوى للتأهب للطوارئ: <https://emergency.unhcr.org/en-try/257718/high-alert>; list-for-emergency-preparedness-halep

7-الأفكار الختامية:

يبحث هذا الفصل الأخير في الإشكاليات الناشئة والأبحاث المستقبلية ذات الصلة بوصول فئات المهاجرين إلى خدمات الاتصالات عبر الإنترنت والخدمات المالية، بطريقة قانونية.

القضايا الناشئة:

نشأ طوال فترة إجراء الدراسة البحثية عدد من القضايا التي تتطلب من المفوضية، وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين إجراء المزيد من الدراسة عليها. وهذه القضايا هي:

- **الامتثال للعقوبات:** من القضايا الموضوعية السُّؤال عن الأدوار والمسؤوليات التي يجب على المنظمات، من أمثل المفوضية، الاضطلاع بها فيما يتعلق بالالتزامات (بالواجبات) والتدابير الأوسع نطاقاً في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. فقد أثيرت على وجه التحديد بواحد قلق بشأنما يلي: (أ) ماذا يجب على المفوضية القيام به إذا ظهر، وحينما يظهر اسم أحد المنتفعين في إحدى قوائم العقوبات؟ (ب) الحاجة إلى التحقيق في التطباقات المحتملة في الأسماء، وتشمل حسم مسألة النتائج الإيجابية الكاذبة. و (ج) كيفية العمل مع الشركاء، كمُوفِّري الخدمات المالية والأطراف الثالثة الأخرى مثل، لضمان تنفيذ هذه التدابير بأكبر قدرٍ ممكن من الإنصاف والشفافية.
- **فرض الضرائب على الاتصالات عبر الإنترنت:** هو اتجاه تنظيمي آخر ناشئ يتعلّق بفرض الضرائب على أشكالٍ معينة من الاتصالات عبر الإنترنت، ومنها وسائل التواصل الاجتماعي، وخدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول. وفي أوغندا، على سبيل المثال، فرضت الحكومة ضريبة على كل من الأنشطة التي تُجرى على وسائل التواصل الاجتماعي (ومنها استخدام تطبيقات واتساب، وفيسبوك، وتويتر)، وعلى معاملات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول.⁸² ومن المحتمل أن تؤثر هذه التدابير بصورة غير متناسبة وعكسية على الفقراء، ومنهم الأشخاص المهاجرين.
- **فترات الخمول:** فترات الخمول القصيرة قبل تعطيل بطاقة تحديد هوية المشترك يمكن أن تكون إحدى القضايا التي تواجهها فئات المهاجرين. ويعزى ذلك إلى أنَّ المنظمات التي تعمل في المجال الإنساني تعتمد على خطوط الهاتف العاملة للتواصل مع أفراد فئات المهاجرين المستهدفة، وإيصال الخدمات باستخدام التكنولوجيا الرقمية، ومنها تحويل المساعدات النقدية. وبما أن العديد من الأشخاص المهاجرين يملكون مستويات منخفضة من الدخل المتاح (الدخل القابل للإنفاق)، فإنهم لا يستطيعون دائمًا إبقاء الخطوط عاملة لأنَّ الإنفاق على الاحتياجات الأخرى للأسرة المعيشية يُعطِّل الأولوية. وتسأل هذه القضية المزيد من الدراسات لملاحظة ما هي السياسات التي ينطبق عليها هذا الوضع، على وجه التحديد، ولأي مدى يعيق الدعم الإنساني لفئات المهاجرين.

• **إدراج أجهزة الهاتف المحمول على القوائم البيضاء:** ثمة متطلبات ذو علاقة بتسجيل بطاقة وحدة تعرِيف المشترك SIM، ولكنه تميّز عنها، ألا وهو، الممارسة المتّمانة لإدراج أجهزة الهاتف المحمول على القائمة البيضاء لأرقام التعريف الدولية لأجهزة الهواتف المحمولة. ففي أنحاء مختلفة من العالم، يتداول الناس استعمال أجهزة هواتف محمولة مُقلَّدة ومزيفة؛ وذلك يعود في جزء منه إلى افتقار بعض المستخدمين إلى المقدرة على شراء أجهزة الهاتف المحمول، ومن المحتمل أن يكون

المهاجرون من بين هؤلاء السكان. ونظرًا إلى الدوافع الناشئة من بواعث قلق الحكومات بشأن الرسوم الجمركية غير المدفوعة، فإن تسجيل أرقام التعريف الدولية لأجهزة الهاتف المحمول يستلزم محاولة تقيد استعمال أجهزة الهاتف المحمول المقلَّدة والمزيفة، وذلك عن طريق مطالبة مستخدمي الأجهزة تسجيل تفاصيل إثبات الهوية، ومعلومات رقم الجهاز المحمول في قائمة بيضاء تستخدم على المستوى الوطني. إن هذه السياسات أخذة في النمو على المستوى الدولي بما في ذلك ضمن إطار الاختصاصات في الدول التالية: أذربيجان، بنغلاديش، تشيلي، كولومبيا، إثيوبيا، إيران، كينيا، لبنان، مالزيا، نيبال، باكستان، روسيا، تركيا وأوزبكستان.⁸³ وثمة تحدٌ في كينيا يتمثل في مواجهة مقاربة سلطة الاتصالات الكينية إلى تحديد الأجهزة المقلَّدة، التي أدت إلى اقتراح الجهة المنظمة استعمال نظام إدارة الأجهزة، الذي يعتبر غير دستوري.⁸⁴

• **العملة (الرقمية) المشفرة:** إن نشوء العملات (الرقمية) المشفرة، بمعنى الأصول الرقمية المصممة لتكون وسيلة للتبادل باستخدام مستوى قوي من التشفير لتأمين المعاملات المالية، وللسيطرة على إنشاء وحداتٍ إضافية، وللتتحقق من تحويل الأصول، واستخدامها من فئات المهاجرين. من المحتمل أن يفرض تدابير جديدة من حيث تقديم العون الإنساني، إضافة إلى تحديات قواعد اعرف عميلاك / العناية الواجبة تجاه العميل، والتي يجب إيلاؤها المزيد من الدراسة.

• **الاعتبارات демографية:** ترتبط العوامل المتعلقة بالنوع الاجتماعي والعمر والعوامل الديمغرافية الأخرى بكيفية الوصول إلى الاتصالات عبر الإنترنت والتمويل واستخدامهما. ولسوء الحظ، وبسبب القيد المفروض على نطاق البحث، لا يتطرق هذا التقرير كثيراً إلى هذه القضية. إذ تستحق هذه العناصر التركيز والنظر فيها.

83 قام عدد أكبر من البلدان بتطبيق القوائم السوداء المدرجة في المعرفات الدولية للهواتف المحمولة، لجعل أجهزة الهاتف المحمول المسروقة عديمة الفائدة عند استعمالها مع الشبكات الخلوية، وتغيير القائمة السوداء حُلّأ بأفضل من القائمة البيضاء؛ لأنها تضع فقط عبئاً إدارياً على الأجهزة الإشكالية، مع أن جميع الأجهزة الأخرى على الشبكة يفترض بأنها صالحة للاستخدام ومرخص لها بالاتصال مع الشبكات والهواتف المحمولة الأخرى. وأعمال القائمة البيضاء جميع الأجهزة على انتهاية أن تكون مشكورةً فيما وهي تقلل شكلاً من أشكال الاتصالات الفجارة عبر الإنترنت.

84 مالو ومو Kami، سلطة الاتصالات تخاطب للتحبس على أجهزة الهاتف المحمول غير القانونية <https://www.businessdailyafrica.com/news/CA-plan-to-snoop>. on-mobile-devices-illegal-Court/539546-4488960-144ag7az/index.html

المراجع References

الأبحاث المستقبلية:

من المحتمل لأي جدول أعمال مستقبلي للدراسات البحثية في الجوانب القانونية والتنظيمية والاتصالات عبر الانترنت، والشمول المالي، والهوية الرقمية أن ينظر في التوجهات التالية، من جملة أمور أخرى:

- قد يكون النظر فيما وراء العشرين اختصاصاً (ولادة، تفويضاً، تكليفاً...)، التي شكلت الأساس الذي قام عليه هذا التقرير، عاملًا مفيدًا بالنسبة إلى البلدان المضيفة الأخرى لللاجئين، والتي تسبيّب اختصاصاتها المتعلقة بتسجيل بطاقة هوية المشترك وأعرف عميلاً / العنابة الواجهة تجاه العميل، في نشوء عوائق أمام الوصول إلى الخدمات، وبخاصة لأجل النظر فيما إذا كان بالإمكان تحديد القضايا أو الممارسات التي لم يتم بعد تحديدها.
- مع أنَّ هذا التقرير لا يركِّز على وضع الأشخاص عديمي الجنسية، إلا أنَّ مسأليَّ إثبات الهوية والوصول إلى الخدمات لها أهمية خاصة، وتحديداً بالنسبة إلى هذه الفئات من السكان، ووجب تطبيق المنهجية نفسها على الأشخاص عديمي الجنسية، والأشخاص المعَرَّضين لخطر انعدام الجنسية الذين لم يهجرُوا قسراً. وبالمثل، سيكون من المهم أيضًا دراسة كيفية تأثير هذه القضايا على النازحين داخلياً وعلى المجتمعات المضيفة لهم، الذين تكون جوانب الممارسة، وليس الأهلية القانونية بالنسبة إليهم، هي الأكثر أهمية في هذا الوضع.
- في الحالات التي تعتمد فيها الدول مقاربة إقامة منبر تأسيسي لإثبات الهوية لجميع الأشخاص الموجودين على إقليمهَا، سوف يكون من المهم أيضًا رصد ما إذا كان اللاجئون مشمولين فعالًا في هذه النظم أم لا، ورصد ماهية المخاطر المرتبطة على مخاطر الإقصاء.
- من الممكن أيضًا أن تأخذ الأبحاث المستقبلية بعين الاعتبار أثر الأشكال المتعددة لفرض الضريبة، بصورة رسمية وغير رسمية، على وصول الأشخاص المهاجرين إلى خدمات الاتصالات عبر الانترنت واستخدامهم لها؛ إدراج الأجهزة في القائمة البيضاء (الأرقام التعريفية الدولية لأجهزة الهواتف المحمولة)، وفرض الضرائب على أجهزة الهاتف المحمول، وبخاصة على الدخود، ووسائل التواصل الاجتماعي، والضريرية على خدمة المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول.
- وأخيراً ثمة حاجة إلى فهم المزيد بشأن أثر القوى القانونية للاتصالات والرصد المالي على اعتماد واستخدام خدمات الاتصالات عبر الانترنت باستخدام الهاتف المحمول، وخدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، وعلى سبيل المثال، فقد أفادت التقارير، في زامبيا، أنَّ العملاء يختارون إنجاز المعاملات المالية بوساطة موفرِّي خدمات المحفظة المالية الإلكترونية باستخدام الهاتف المحمول، بدلاً من البنوك؛ وذلك يرجع - في جزء منه - إلى تصورات قيام سلطات الضريبة برصد المعاملات المالية.⁸⁵
- وبالأخص يجب القيام بعزمٍ من الاستكشاف لمعرفة الآثار المترتبة جراء ذلك على الأشخاص المهاجرين.

Ahmed, Syed Ishtiaque, Md. Romael Hoque, Shion Guha, Md. Rashidujjaman Rifat, and Nicola Dell. 2017. Privacy, Security, and Surveillance in the Global South: A Study of Biometric Mobile SIM Registration in Bangladesh. Proceedings of the 2017 CHI Conference on Human Factors in Computing Systems: 906-918. <https://doi.org/10.1145/3025453.3025961>

Betts, Alexander, Louise Bloom, Josiah Kaplan, and Naohiko Omata. 2014. Refugee Economies: Rethinking Popular Assumptions. University of Oxford Humanitarian Innovation Project, June. <https://www.rsc.ox.ac.uk/files/files-1/refugee-economies-2014.pdf>

Donovan, Kevin P., and Aaron K. Martin. 2014. The Rise of African SIM Registration: The Emerging Dynamics of Regulatory Change. First Monday 19 (2). <https://doi.org/10.5210/fm.v19i2.4351>

ELAN. 2017. Humanitarian KYC Case Studies. Electronic Cash Transfer Learning Action Network, October. <http://www.cashlearning.org/resources/library/1109-elan-humanitarian-kyc-case-studies>

FATF. 2012. International Standards on Combating Money Laundering and the Financing of Terrorism & Proliferation. Financial Action Task Force, February. <http://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/recommendations/pdfs/FATF%20Recommendations%202012.pdf>

FSDA. 2018. Refugees and Their Money: Assessing the Business Case for Providing Financial Services to Refugees. FSD Africa, March. <http://www.fsdafrica.org/wp-content/uploads/2018/03/Refugees-and-Their-Money-Assessing-the-Business-Case-for-Providing-Financial-Services-to-Refugees.pdf>

Gelb, Allan, and Anna Metz. 2018. Identification Revolution: Can Digital ID Be Harnessed for Development? Washington, D.C.: Brookings Institution Press.

Göransson, Markus. 2018. Apping and Resilience: How Smartphones Help Syrian Refugees in Lebanon Negotiate the Precarity of Displacement. Clingendael Institute: The Netherlands Institute of International Relations, July. https://www.clingendael.org/sites/default/files/2018-07/PB_Mobile_phones_July_2018.pdf

GSMA. 2015. Proportional Risk-Based AML/CFT Regimes for Mobile Money: A Framework for Assessing Risk Factors and Mitigation Measures. Mobile for Development, August. <https://www.gsma.com/mobilefordevelopment/programme/mobile-money/proportional-risk-based-amlcft-regimes-for-mobile-money-a-framework-for-assessing-risk-factors-and-mitigation-measures/>

GSMA. 2016. Mandatory Registration of Prepaid SIM Cards. GSM Association, April. <https://www.gsma.com/publicpolicy/mandatory-registration-prepaid-sim-cards>

GSMA. 2017. Mobile is a Lifeline: Research from Nyarugusu Refugee Camp, Tanzania. Mobile for Development, July. <https://www.gsma.com/mobilefordevelopment/programme/mobile-for-humanitarian-innovation/mobile-is-a-lifeline/>

GSMA. 2018. Access to Mobile Services and Proof-of-Identity: Global Policy Trends, Dependencies and Risks. Mobile for Development, February. <https://www.gsma.com/mobilefordevelopment/programme/digital-identity/access-mobile-services-proof-identity-global-policy-trends-dependencies-risks/>

IGC. 2013. The Regulation of Mobile Money in Rwanda. International Growth Centre, August. <https://www.theigc.org/wp-content/uploads/2013/08/Argent-Et-Al-2013-Working-Paper.pdf>

International Committee of the Red Cross. 2017. Handbook on Data Protection in Humanitarian Action, August. <https://www.icrc.org/en/publication/handbook-data-protection-humanitarian-action>

International Committee of the Red Cross and Privacy International. 2018. The Humanitarian Metadata Problem: “Doing No Harm” in the Digital Era, October. <https://privacyinternational.org/report/2509/humanitarian-metadata-problem-doing-no-harm-digital-era>

Jentzsch, Nicola. 2012. Implications of Mandatory Registration of Mobile Phone Users in Africa. Telecommunications Policy 36 (8): 608–620. <http://dx.doi.org/10.1016/j.telpol.2012.04.002>

Latonero, Mark, Danielle Poole, and Jos Berens. 2018. Refugee Connectivity: A Survey of Mobile Phones, Mental Health, and Privacy at a Syrian Refugee Camp in Greece. Harvard Humanitarian Initiative, April. <https://hi.harvard.edu/publications/refugee-connectivity-survey-mobile-phones-mental-health-and-privacy-syrian-refugee-camp>

Manby, Bronwen. 2016. Identification in the Context of Forced Displacement. World Bank Identification for Development, June. <http://documents.worldbank.org/curated/en/375811469772770030/pdf/107276-WP-P156810-PUBLIC.pdf>

Microfinanza. 2018. Assessing the Needs of Refugees for Financial and Non-Financial Services - Uganda. July. <https://www.unhcr.org/publications/operations/5bd01fab4/assessing-needs-refugees-financial-non-financial-services-uganda.html>

NpM. 2018. Finance for Refugees: The State of Play. The Platform for Inclusive Finance, August. <http://www.inclusivefinanceplatform.nl/what-s-new/reports-more/conference-finance-for-refugees-making-it-work-post-conference-overview/finance-for-refugees-the-state-of-play>

Shahin, Wassim. 2013. Compliance with International Regulation on AML/CFT: The case of Banks in Lebanon. Journal of Money Laundering Control 16 (2): 109-118. <https://doi.org/10.1108/13685201311318467>

UNHCR. 2014. Global Strategy for Livelihoods: A UNHCR Strategy 2014-2018. United Nations High Commissioner for Refugees. <https://www.unhcr.org/protection/livelihoods/530f107b6/global-strategy-livelihoods.html>

UNHCR. 2016. Connecting Refugees. United Nations High Commissioner for Refugees, September. <https://www.unhcr.org/publications/operations/5770d43c4/connecting-refugees.html>

Wall, Melissa, Madeline O. Campbell, and Dana Janbek. 2017. Syrian Refugees and Information Precarity. New Media & Society 19(2): 240–254. <https://doi.org/10.1177/1461444815591967>

World Bank. 2017. Forcibly Displaced: Toward a Development Approach Supporting Refugees, the Internally Displaced, and Their Hosts. World Bank. <https://openknowledge.worldbank.org/handle/10986/25016>

